

اسم المقال: مسارات البناء الديمقراطي في الجزائر وتأثيرها على فاعلية النظام السياسي

اسم الكاتب: م.د. جعفر الصادي مهدي عطية

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/9552>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/10 14:06 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة قضايا سياسية الصادرة عن كلية العلوم السياسية في جامعة النهرين ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



مسارات البناء الديمقراطي في الجزائر وتأثيرها على فاعلية النظام السياسي[∇]

The paths of democratic construction in Algeria and their impact on the effectiveness of the political system

Jaafar Alsadiq Mahdi Atiya

م.د. جعفر الصادق مهدي عطية*

الملخص:

ان الشروع نحو تبني المبدأ الديمقراطي في التنظيم السياسي يتطلب توفر مجموعة من الأسس السياسية المقترنة بأطرها الثقافية المعززة لنشاطاتها التي يتم من خلالها تفاعل المجتمع إزاء واقعه السياسي، ومن ثم يصوغ رؤيته ومتطلباته في ضوء المشاركة التي تتنامى مع الاستجابة التي يتلقها من التنظيم السياسي، لذلك تظهر مشكلة البحث من بلوغ ما ذكر اعلاه في التنظيم السياسي الجزائري، لاسيما في ظل انعدام التداول السلمي على السلطة والتداخل الوظيفي الذي يكتنف واقع السلطات وكذلك خمول التنظيمات الاجتماعية المدنية واحزابها عن ممارسة نشاطاتها في التأثير على مخرجات السلطة أو المشاركة في القرار السياسي مما يبرر وجودها كجزء من استكمال شكل النظام لا ان تكون احدى وسائل المشاركة السياسية أو مصدر لتمتية القدرات السياسية واستدامة فعاليتها التي تحافظ على استقرار النظام وتمنحه الفاعلية وهذا تؤكد فرضية البحث ك معالجة للواقع الجزائري من خلال دعم البناء المؤسسي والديمقراطي للسلطات انطلاقاً من الضمانات الدستورية، ومن ثم خلص البحث الى مجموعة من التوصيات قادرة على معالجة مصادر الاختلال في التنظيم السياسي للجزائر ووضع حلول فاعلة في معالجة الواقع وتعاضم مخرجات الأداء السياسي.

الكلمات المفتاحية: الجزائر_ السلطات الدستورية_ الأحزاب_ المجتمع المدني

Abstract:

The beginning of adopting the democratic principle in political organization requires the availability of a set of political foundations linked to its cultural frameworks that enhance its activities through which society interacts with its political reality, and then formulates its vision and requirements in light of the participation that grows with the response it receives from the political organization. Therefore, the research problem appears from achieving what was

تاريخ النشر: 2025 /3/31

تاريخ القبول: 2025/2/27

∇ تاريخ التقديم: 2025/1/26

* جامعة بغداد_ مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية Jaafar.a@cis.uobaghdad.edu.iq

This is an open access article under the CC BY license CC BY 4.0 Deed | Attribution 4.0 International
/ | Creative Common" : <https://creativecommons.org/licenses/by/4.0>

mentioned above in the Algerian political organization, especially in light of the lack of peaceful rotation of power and the functional overlap that surrounds the reality of the authorities, as well as the inactivity of civil social organizations and their parties from practicing their activities in influencing the outputs of power or participating in the political decision, which justifies their existence as part of completing the form of the system, not being one of the means of political participation or a source for developing political capabilities and sustaining their activities that maintain the stability of the system and grant it effectiveness. This is confirmed by the research hypothesis as a treatment of the Algerian reality through supporting the institutional and democratic construction of the authorities based on constitutional guarantees. The research then concluded with a set of recommendations capable of addressing the sources of imbalance in the political organization of Algeria and developing effective solutions in addressing the reality and increasing the outputs of political performance.

civil society_parties_constitutional authorities_ Algeria_ Keywords

المقدمة:

تمنح المضامين الديمقراطية الاستقرار والفاعلية للنظم السياسية من خلال الموازنة ما بين معطيات البيئة بما تحمله من قيم وثوابت اجتماعية واهداف ومتطلبات جماعية وبين ما يستلزمه الأداء الكفوء للتنظيم السياسي استناداً الى الاشتراطات الموضوعية التي يفرضها الواقع المعاصر، فالمبدأ الديمقراطي ذو منفعة متعددة ومركبة (سياسية، اجتماعية، اقتصادية، ثقافية) ويجعل من ادارة السلطة سبيل لتحقيق النفع العام ومنع احتكار ممارسة الحكم ومصادرة ما تبتغيه الإرادة العامة.

اتسم الواقع السياسي في الجزائر ما بعد الاستقلال بسيطرة القوى المناوئة للاحتلال على المشهد السياسي، إذ اسند مهمة بناء الدولة الى الجماعات الثورية ورجال العسكر بحكم طبيعة الظروف والتحديات التي رافقت مرحلة التأسيس، وايضاً ضعف التنظيمات المجتمعية على افراز أحزاب او تيارات سياسية منظمة وقادرة على تولي زمام الأمور وفرض ارادتها على القرار السياسي في تلك المرحلة مما سمح بمصادرة إدارة الدولة من قبل قيادات المؤسسة العسكرية ولمراحل سياسية متعاقبة، ورغم من تبوء منصب الرئاسة للمدنيين الا ان الجيش كان لهم الدور الأبرز في بلورة الاحداث السياسية في الجزائر مما انعكس ذلك على صياغة البنية الدستورية التي افرزت واقعاً سياسياً وتنظيماً مقيد لصالح احتكار رئيس

الجمهورية لمختلف السلطات والتأثير على نشاطاتها والتدخل في تنظيم شؤونها مما غيب التداول السلمي على السلطة واعطى المبرر لشيوع ثقافة سياسية خاضعة لمراكز الحكم في الدولة ومعركة لتفعيل الأنشطة لمكونات المجتمع المدني ودورها في تطوير وعي الافراد والارتقاء بالفعاليات السياسية الضامنة لتنمية قدرات النظام وكفاءة أدائه، لذلك خصص البحث في تحديد مكامن الخلل التي تعترى الواقع السياسي الجزائري، ومن ثم وضع معالجات مهمة ندرك بأهميتها على تنمية مكونات النظام السياسي الجزائري ويضمن استقراره ويدعم مرتكزات النهج الديمقراطي.

أهمية البحث: تنبع أهمية البحث من كونه يناقش أحد أهم القضايا التي تهم السلطات الدستورية - الأحزاب - مكونات المجتمع المدني - المواطن في الجزائر ألا وهي إمكانية تطوير فاعلية أداء مكونات النظام السياسي وتعزيز قدراته وتحسين فرص مشاركة المواطنين، كما تبرز الأهمية العملية لهذه الدراسة من كونها تحاول تقديم حلول ومبادرات اصلاحية لتطوير الأداء السياسي والمؤسسي الكفوء للفواعل الاجتماعية في الجزائر، كما يمكن لهذه الدراسة الخروج بنتائج وتوصيات ومقترحات قد تخدم صناع القرار والسياسيين والمهتمين في اصلاح الواقع السياسي في الجزائر.

مشكلة البحث: تتمحور مشكلة البحث من كون اعتماد النهج الديمقراطي بوصفه الوسيلة المثلى لبلوغ الاستقرار السياسي والاجتماعي وتنامي قدرات الدولة وتعظيم الإنجاز الحكومي استناداً للإداء الكفوء المعزز بمعايير الحكم الرشيد لكون الديمقراطية قائمة على منظومة مرتكزات تشريعية ومؤسسية وقيم ثقافية تكون أساساً للتفاعل والمشاركة بين مكونات النظام السياسي، فكيف يمكن تحقيق ذلك في التنظيم السياسي الجزائري؟ لاسيما في ظل انعدام التداول السلمي على السلطة والتداخل الوظيفي الذي يكتنف واقع السلطات فضلاً عن محدودية المشاركة السياسية، ومن ثم تتفرع مشكلة البحث الى التساؤلات الآتية:

- 1- ماهي اسهامات البنية الدستورية في الجزائر على ترسيخ الممارسة الديمقراطية في التنظيم السياسي؟
- 2- هل أدى التنظيم المؤسسي للسلطات في الجزائر على تحقيق التوازن الوظيفي في اسناد مهامها؟
- 3- هل انعكست مخرجات النظام السياسي الجزائري على تعزيز دور منظمات المجتمع المدني وفاعلية النشاط الحزبي؟

فرضية البحث: يستند البحث على فرضية مفادها ان بلوغ النظام الديمقراطي المحقق للإداء السياسي الكفوء في الجزائر لا يحقق الا من خلال اصلاح منظومة الحكم ابتداءً من تعديل الوثيقة الدستورية بما يضمن تطلعات المجتمع وضماناته وايضاً تحقيق تنظيم المؤسسات الرسمية وفق الفصل المتوازن بين السلطات، ومن ثم يكون ذلك اساساً لتعزيز الثقافة الديمقراطية المساهمة في تعزيز المخرجات الرشيدة

للنظام، أي بمعنى آخر كلما كان التنظيم المؤسسي للسلطات قائم على اطر مؤسسية وديمقراطية مدنية كلما كان ذلك معززاً للمشاركة السياسية للمجتمع الامر الذي يمنح النظام السياسي مزيداً من الفاعلية والاستقرار.

منهجية البحث: أستوجب برهان فرضية البحث التطرق إلى طبيعة المسار الديمقراطي وتأثيره على فاعلية النظام السياسي في الجزائر استخدام المنهج التحليل النظمي، واعتماد المقرب التاريخي للتعرف على التطور التاريخي لإداء النظام السياسي الجزائري وبنائه المؤسسي، وكذلك المقرب القانوني لتحليل الاطار الدستوري والقانوني الناظم لإداء مكونات النظام السياسي في الجزائر.

اولاً: التنظيم المؤسسي للسلطات الدستورية الفاعلة في النظام السياسي الجزائري

يفضي التطرق الى المؤسسات الدستورية الى تحديد مستويات تدفق السلطة داخل التنظيم المؤسسي ومدى تأثير كل سلطة والتزمها بالمبادئ الأساسية التي اقرها المشرع الدستوري، ومن ثم يتحدد مواطن الإخفاق او التعثر الذي يعزز غياب الفاعلية وانتظام الأداء الكفوء، لذا اخترنا التعرف في هذا المبحث الى الواقع المؤسسي للسلطات الدستورية والرسمية في الجزائر.

1. ملامح البنية الدستورية في الجزائر: شهدت الجزائر بعد قرابة الست عقود على الاستقلال تسع تغيرات دستورية افرزت اربعة دساتير (1963، 1976، 1989، 1996)، إذ تبنى دستور العام (1963) وحدة السلطة ورفض ما عداها لأن النظام البرلماني والرئاسي لن يضمننا الاستقرار الذي لا يمكن تحقيقه بطريقة فعالة إلا في ظل النظام القائم على وحدة السلطة والحزب الواحد، لذلك لم يقر الدستور بالفصل بين السلطات وإنما اقر استقلالية مشروطة ومبهماً أحياناً لسلطتي التنفيذ والتشريع بحجة ضمان الاستقرار واعتماد القيادة الجماعية وهي أساليب مكنت رئيس الجمهورية من اختزال أوجه الحياة السياسية بيده، وعليه يمكن اعتبار النظام الجزائري نظام رئاسي مغلق لا حل فيه للازمات والاصطدامات إلا بالعنف والشدة وهو ما حدث في انقلاب العام (1965)⁽¹⁾، إذ ركز التعديل الدستوري للعام (2008) على تنظيم السلطة التنفيذية بنوعها رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة إلى جانب نقاط أخرى في مقدمة الدستور، إذ طرح مسألتين مختلفتين: الأولى مسألة تجديد المهمة الرئاسية، والثانية قضية العلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة وموقع الحكومة في التوازنات الدستورية بوجه عام، فالمسألة الأولى

(1)(4) شباحي كنزة وحبي نصيرة، تكييف النظام السياسي الجزائري في ظل الأحادية البرلمانية، رسالة ماجستير، جامعة الكلي محند اولحاج، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017، ص 84

كانت الأهم بنظر النظام لا بل انها الدافع الأول إلى التعديل وهي عاجلة وملحة ولا تحتمل التأجيل بسبب اقتراب الانتخابات الرئاسية وأهمية الرهانات المرتبطة بها (1) لذلك أعاد التعديل الدستوري للسلطة التنفيذية احتكار الحكم وهو ما يتنافى مع مبدأ تداول السلطة الذي كرسه الدستور لكونه لا يعطي الفرصة للتغيير السلس على مستوى هرم الدولة عبر انتخابات في فترات زمنية معقولة تسمح للفائز في الانتخابات بتجربة استراتيجيته دون السماح له بالتغول في منصبه لدرجة تغييرات آليات الحكم بما يخدم استمراريته، وهو الشيء الذي حصل في الحالة الجزائرية بدعوى استكمال مشاريع الرئيس وبرامجه التنموية التي تحتاج إلى وقت أطول وإلى استقرار السلطة كما برره الكثيرون ممن ساندوا الدورات الرئاسية المتلاحقة (2)، ففي كل مرة يحاول النظام السياسي تجديد منظومته الدستورية من اجل تعزيز مركزية رئيس الجمهورية حسب مقتضيات النظام الرئاسي المبطن الذي يعتمد النظام السياسي الجزائري منذ نشأته (3)، لذلك أن البنية الدستورية والقانونية للسلطة في الجزائر على مستوى الوثائق الرسمية ومنذ الاستقلال تنص على أن الجزائر "جمهورية ديمقراطية شعبية" تعتمد على نظام خليط يجمع بين الطابع البرلماني والطابع الرئاسي ولكن على مستوى التطبيق والممارسة أصبحت تتميز بالطابع الرئاسي المهيمن على باقي المؤسسات الدستورية (4)، ومما ينبغي ان يذكر ان الضرورة المتوخاة من البنية الدستورية لا تنحصر في بنود تنظيمية او مبادئ عامة وانما تمثل في احد معانيها وثيقة سياسية تجتمع فيها تطلعات المجتمع ومراكز الحماية لكيانه والارتقاء بقدراته من خلال مجموعة الاليات التي تكرس في بنوده، ومن ثم تكون ضمانة يقصدها المشرع في صياغة الدستور الذي يشترط في تنظيمه تأييد الإرادة المجتمعية التي تسمو فوق كل اعتبار، لذلك فتقاسم السلطة الى مؤسسات وظيفية ما هي احدى الاليات التي تحقق ما ذكر انفاً، ومن ثم الخلل الذي يشخص في بنية الدستور الجزائري لا يتوقف على مضمونه وانما ينصرف الى مستوى الادراك لصاحب السلطة في استيعاب الوظيفة والغاية من الدستور، وايضاً توافر الإرادة على الامتثال لبنوده فالخلل ينطلق من مدى قدرة النظام على تقبل الممارسة السياسية المعبرة عن تطلعات

(1) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 441

(2) مر كمال علي، بنية السلطة السياسية في الجزائر واثرها على السياسة العامة، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3- كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، 2019، ص 105

(3) المصدر نفسه، ص 111 .

(4) إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، د ن، لبنان، 2002، ص 152 .

الإرادة العامة لا لمن يحتكر السلطة، لذلك رغم ما يلاحظ على تكرار التعديلات الدستورية إلا أنها لم تمس جوهر الخلل الذي يدفع بالتغيير كل مرة مما انعكس ذلك على فاعلية النظام السياسي الذي كرس لتدعيم نفوذ الماسك بالسلطة والاستحواذ على مقدراتها.

2. العلاقة بين السلطات الدستورية الجزائرية:

أ. السلطة التشريعية: أقر المشرع الدستوري في الجزائر بأن " يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وإه السيادة في اعداد القانون والتصويت عليه⁽¹⁾" أي لقد اخذ النظام السياسي الجزائري بثنائية السلطة التشريعي، لأن نظام الازدواج البرلماني يقى الدولة من استبداد المجلس النيابي الواحد وطغيانه وانحرافاته لا سيما على السلطة التنفيذية وكذلك التوفيق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وتخفيف حدة التوترات والمنازعات بينهما، فحين نشوب الخلاف بين السلطة التنفيذية والمجلس الأول يقوم المجلس الثاني بدور الحكم، وتجدر الاشارة الى ان الصراع بين الغرفتين لا مناص منه مادام المجلسان مختلفان في التشكيل والاختصاص وهما الشرطان اللذان تتحقق بهما الفوائد المرجوة من وجود الغرفتين وهو كذلك مؤشر قوي لصحة ونشاط الغرفتين لا خمولهما⁽²⁾.

لقد حدد المشرع الدستوري على سبيل الحصر في الماد(122) اختصاصات البرلمان الذي تتجسد معظم صلاحياته بالمجلس الشعبي الوطني الذي ينتخب أعضاؤه عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري لمدة خمس سنوات ووفق الاقتراع النسبي على القائمة، ويتم توزيع المقاعد حسب نسبة الأصوات التي تحصل عليها القائمة ويكون الانتخاب في دور واحد بالضرورة لأن توزيع المقاعد كلها يجري حسب نسبة الأصوات المتحصل عليها فلا حاجة إلى إجراء دور ثاني⁽³⁾، إما مجلس الأمة بوصفه الشق الثاني من السلطة التشريعية فإن دوره مقتصر على الاطلاع على مخطط عمل الحكومة بالصيغة التي وافق عليه مجلس الشعبي الوطني، وليس في إمكانه سوى إصدار لائحة حول هذا المخطط علماً إن هذه اللائحة ليس لها أي تأثير على مشروع الحكومة في تنفيذ مخطط عملها وإن افصح أعضاء مجلس الأمة عن مساندتهم للمخطط يعتبر دعماً إضافياً لها والتزاماً منهم بعد عرقلة العمل التشريعي

(1) المادة (98) من الدستور الجزائري لسنة(1996) المعدل.

(2) عقيلة خرياشي، مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر باتنة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية، الجزائر 2010، ص ص(4-54)

³ للمزيد ينظر الى: المادة (122) من الدستور الجزائري لسنة(1996) المعدل.

الذي يعتبر وسيلة الأساسية لتجسيد مخطط عمل الحكومة⁽¹⁾، إذ يتكون مجلس الأمة من (144) عضواً يتم انتخاب ثلثي أعضاء مجلس الأمة عن طريق الاقتراع الغير مباشر والسري من طرف أعضاء المجالس الشعبية البلدية ويجري هذا النوع من الانتخابات على درجتين بما أن أعضاء المجالس المحلية كانوا منتخبين من طرف الشعب الذين يتولون بدورهم انتخاب ثلثي أعضاء مجلس الأمة، فانتخاب أعضاء المجالس المحلية لنواب مجلس الأمة تتيح للمواطنين التأثير في رسم السياسة العامة للدولة ولو بصفة غير مباشرة، أما الثلث الأخير من أعضاء مجلس الأمة يقوم بتعيينهم رئيس الجمهورية من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا بهدف تحسين التمثيل داخل البرلمان وتجنب تهميش بعض الكفاءات المعينة التي تتوفر فيهم الحكمة والتعقل في البث في المسائل المتعلقة بالجانب التشريعي⁽²⁾، ويمارس البرلمان بموجب أحكام الدستور الرقابة على أعمال الحكومة التي يمكن أن تترتب عنها مسؤولية وذلك عن طريق مناقشة مخطط عمل رئيس الحكومة وبيان السياسة العامة التي قد تقضي للاستجواب البرلماني، غير أن هذه الرقابة لا تمارس بالتساوي من طرف غرفتي البرلمان فقد خص المجلس الشعبي الوطني لوحده بإمكانية إسقاط الحكومة وذلك برفض عملها أو اللجوء إلى التصويت على ملتمس الرقابة أو رفض منحها الثقة⁽³⁾، وعلى إثر ذلك يلتزم رئيس الحكومة بتقديم استقالة الحكومة إلى رئيس الجمهورية في حين يقتصر دور المجلس الأمة في هذا المجال من الرقابة على إمكانية إصدار لائحة لدى تقديم مخطط العمل⁽⁴⁾، وبالرجوع إلى أحكام الدستور نجد بأنه عالج مسألة حدوث خلاف بين غرفتي البرلمان أثناء عملية المناقشة والتصويت، فحينها يطلب الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، اجتماع لجنة متساوية الأعضاء التي تتكون من أعضاء من كلا الغرفتين، ليتم بعدها عرض النص الجديد على الغرفتين للمصادقة عليه، ولا يمكن

(1) علي بورجاح ونجيب بوجاجة، مبدأ الفصل بين السلطات في ضوء دستور 1996، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية- كلية الحقوق والعلوم السياسية- قسم القانون العام، الجزائر، 2013، ص 22.

(2) بشير طوالب ومحمد بن سانية، تطور النظام السياسي الجزائري في دستور 1996، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة غرداية- كلية الحقوق والعلوم السياسية- قسم الحقوق، الجزائر، 2020، ص 24.

(3) - خليفة نادية ولوهاني حبيبة، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020، المباحث للدراسات الأكاديمية، عدد 20، الجزائر، 2021، ص ص 96-92.

(4) مسعودي طليحة وحيمي ناصر الدين، النظام السياسي الجزائري على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020، رسالة ماجستير، جامعة بجاية - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2021، ص 50

أن يعدل إلا بموافقة الحكومة وهذا برهان على تفوق السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية⁽¹⁾، ورغم تمتع البرلمان بسلطة إعداد القانون والتصويت عليه، إلا أن هذه السيادة ليست مطلقة، إذ يتقاسمها مع السلطة التنفيذية التي تشترع عن طريق الأوامر والتنظيم تكريساً لمبدأ الفصل المرن بين السلطات⁽²⁾، وتعد سلطة حل المجلس الشعبي الوطني المخولة لرئيس الجمهورية من أخطر الصلاحيات التي منحها الدستور لأنها تمثل تعدي على مؤسسة تتمتع بالسيادة والاستقلالية إلى جانب الشرعية الشعبية، وإيضاً اتخاذ قرار حل الغرفة الثانية للبرلمان (مجلس الأمة)⁽³⁾ وبذلك فمن خلال التعديل الدستوري لسنة (2008) الذي تبنى النظام الرئاسي فإن المجلس الشعبي الوطني يعتبر حجر الزاوية في النظام البرلماني وهذا الإجراء يعتبر من أخطر الوسائل التي تملكها السلطة التنفيذية في مواجهة السلطة التشريعية، فهو عبارة عن آلية دستورية الغرض منها وضع حد نهائي لسلطات الهيئات التشريعية لذلك فالمؤسس الدستوري قد حصر هذه سلطة الحل في يد رئيس الجمهورية واعتبره حق مقرر له، وهذا ما يكرس تفوقه وهيمنته على البرلمان⁽⁴⁾ كما ان تدخلات الوزير الأول أو رئيس الحكومة لا تتوقف على إمكانية طلب استدعاء البرلمان للانعقاد في جلسات استثنائية بل وكذلك يمكن تحديد نوع الجلسة رغم أن القانون ينص على أن جلسات البرلمان علانية، إلا أنه أجاز أيضاً عقد جلسات مغلقة بطلب من رئيس إحدى مجلسي البرلمان أو الأغلبية الحاضرة أو رئيس الحكومة⁽⁵⁾، كما إن المشكلة الحقيقية التي يعاني منها البرلمان لا تكمن في نسبة تمثيل المواطنين وتوزيعاتهم الجغرافية أو نسبة تمثيل المرأة في هذه الهيئة، بقدر ما تكمن في أدائها الذي تطرح حوله العديد من التساؤلات وإلى نوعية النواب ومستواهم وقدرتهم على تولي زمام التشريع والرقابة⁽⁶⁾، ورغم ما افضى إليه واقع السلطة التشريعية في الجزائر بوجود مؤسستين إلا انها تشخص حالة الا توازن في الاختصاص والدور في التنظيم المؤسسي للدولة، إذ يلحظ نفوذ واضح لرئيس السلطة التنفيذية على مجالات عدة لسلطة التشريع سواء من ناحية التعيين لأعضائها او من جانب التدخل في الممارسة التشريعية والتنظيمية والتأثير على مخرجاتها، فالإمر لا يعدو عن كونه اختلال

(1) - للمزيد ينظر الى، المادة (120) من الدستور الجزائري لسنة (1996) المعدل.

(2) مسعودي طليحة وحيمي ناصر الدين، مصدر سبق ذكره، ص 41

(3) - للمزيد ينظر الى: المادة (129) من الدستور الجزائري لسنة (1996) المعدل

(4) بشير طوالب ومحمد بن سانية، مصدر سبق ذكره، ص 53

(5) للمزيد ينظر الى: المادة (136) من الدستور الجزائري لسنة (1996) المعدل

(6) هشام دراجي، محاولات الإصلاح السياسي في الجزائر، مجلة الحقوق والحريات، العدد5، الجزائر، 2019، ص 90

لتنظيم السلطات بقدر ما هو تمثيلاً لإرادة احتكار السلطة وتحجيم إرادة المجتمع بالقدر الذي يمنع المساس بقمة هرم السلطة الحاكمة، لذا قد غالى المشرع الجزائري في منح السلطة التنفيذية اختصاصات واسعة افضت لأضعاف سلطة التشريع وتثبيط دورها الرقابي مما جعلها اقرب لان تكون مؤسسة ملحقة بأجهزة الحكومة لا سلطة دستورية قائمة بذاتها تتجسد فيها إرادة المجتمع واليته لضبط ممارسة الحكم وتنظيم شؤون الدولة وحماية مقدراتها.

ب. **الجهاز التنفيذي للدولة الجزائرية:** لقد افرز التنظيم المؤسسي للسلطات في الجزائر الى وجود مركزين في ممارسة السلطة التنفيذية تتفاوت في مستوى الصلاحيات والمكانة والتأثير السياسي على مختلف مكونات النظام السياسي وهي كما يلي:

(1) **رئيس الجمهورية:** تعود أسباب تشخيص السلطة الحاكمة في الجزائر للعوامل التي تدعم المركز القانوني لرئيس الجمهورية أي تسمح بانفراد شخص واحد بمميزات خاصة تجعله في مركز صدارة النظام السياسي، فضلاً عن معطيات وإفرازات البيئة والثقافة السياسية الجزائرية وقد عرف النظام الجزائري هذه الظاهرة عقب الاستقلال مباشرة لتستمر للوقت المعاصر⁽¹⁾، ففي ظل التعددية تكون طريقة اختيار رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر أما في زمن الأحادية فكان يتم بناء على اقتراح من الهيئة العليا للحزب المتمثلة في مؤتمره العام وانتخابه هذا يمنحه مركزاً مهماً ينطلق منه للاستيلاء على السلطة التنفيذية وجزءاً من السلطة التشريعية ذلك أن اقتراحه يؤكد أسبقيته على غيره من حيث المقاييس الثلاث: الالتزام، الكفاءة، النزاهة لأنه نال ثقة الحزب، ومن ثم لا يجد أمامه إلا الإقبال الذي يحقق له النجاح الثاني على المستوى الشعبي من جهة، وفي مواجهة الغير من جهة أخرى، وذلك بالحصول على النسبة المرتفعة المطلوبة للنجاح والمتمثلة في الأغلبية المطلقة للناخبين المسجلين ليس المصوتين وهو شرط يمنح له أكثر من غيره⁽²⁾، كما عرفت ظاهرة جمع المناصب في عهد أول رئيس للجزائر المستقلة (احمد بن بلة) لكونه رئيس الدولة ورئيس الحكومة والأمين العام للحزب الحاكم (جبهة التحرير الوطني)، فضلاً عن وزارة الداخلية والمالية والإعلام واستمر هذا الدور في عهد كل من الرئيس (هواري بومدين، والشاذلي بن

(1) عبد الجليل مفتاح، اليات الرقابة المتبادلة بين السلطات وانعكاساتها في ظل التعددية السياسية في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007، ص 227.

(2) سعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996: السلطة التشريعية والمراقبة، الجزائر، 2013، ص ص (137-138).

جديد) وعاد من جديد للظهور مع الرئيس (عبد العزيز بوتفليقة)⁽¹⁾، الذي صرح (الرئيس بوتفليقة) في بداية عهده الأولى إنه يرفض أن يكون "ربع رئيس" أو "رئيس في مرحلة تدريب" معبراً أكثر من مرة عن عدم رضاه عن الدستور الجزائري وطريقة تنظيمه للسلطات بين مختلف المؤسسات ومراكز القرار السياسي الأمر الذي دفعه إلى تبني فكرة تعديله لأسباب عدة، أهمها السماح بإعادة انتخابه لعهدته الثالثة علماً بأن الرئيس (بوتفليقة) الغى الكثير من المؤسسات الاستشارية التي كانت موجودة بهدف الوصول إلى تجميع العديد من الصلاحيات وإعادة القوة إلى مركز الرئاسة⁽²⁾، كما أن المؤسس الدستوري يمنح لرئيس الجمهورية حق إجراء مداولة ثانية في قانون تم التصويت عليه في هذه الحالة لا يتم إقرار القانون إلا بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الشعبي الوطني، فالقراءة الثانية هي معارضة من تنفيذ النص المصوت عليه، وإيضاً ما يلاحظ بخصوص مجلس الأعلى للقضاء الذي ليس له أي تأثير على قرارات رئيس الجمهورية طالما أنه مجرد رأي استشاري، لذا كان الأجدر بالمؤسس الدستوري أن يضع آليات وضمانات تحول دون استعماله لغايات خاصة وسياسية أو على نحو فيه مساس بدور القضاء في مكافحة الجريمة، إذ يلاحظ في مواعيد الانتخابات الرئاسية تكثر مراسيم العفو التي أصبح توقيعها يكاد يكون بصفة دورية في العديد من المناسبات الرسمية، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى نتائج منافية للغرض الذي أقر حق العفو من أجله⁽³⁾، كما لا يمكن إرجاء تفوق مركز رئيس الجمهورية واحتكاره إلى وجود عوامل قانونية فقط، بل إن بعض الظواهر السياسية أبرزها الواقع العملي للنظام السياسي والمتمثلة في ضعف الأحزاب السياسية المعارضة، إذ لم تحظى المعارضة السياسية في الجزائر بمكانة مؤثرة على الرغم من أهميتها في دولة تعتق نظام التعددية الحزبية مثل الجزائر، الأمر الذي أدى إلى تدعيم وتقوية المركز القانوني لرئيس الجمهورية وعدم بروز أغلبية برلمانية منافسة له، وكذلك الدور السياسي الذي يؤديه الجيش من خلال دعمه لرئيس الجمهوري بوصفه القائد العام للقوات⁽⁴⁾، فضلاً عن منح الدستور لرئيس الجمهورية سلطات واسعة جداً ليدعم مكانته في النظام وجعل السلطات رئاسية غير قابلة للتفويض أي أنها مرتبطة به،

(1) عبد الجليل مفتاح، مصدر سبق ذكره، ص 228

(2) ناصر جابي، الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع، من بحوث ندوة الحركات الاجتماعية في العالم العربي، مركز البحوث العربية، القاهرة، 2003، ص ص (89-90)

(3) حنان مفتاح، رئيس الجمهورية بين الدستورين الجزائري والأمريكي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير - جامعة باتنة، 2004، الجزائر، ص 29

(4) محمد أوما يوف، عن الطبيعة الرئاسية للنظام السياسي الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة دار هومة، الجزائر، 2005، ص ص (42-53)

والهدف من ذلك هو تعزيز موقع رئيس الجمهورية، إذ تتميز هذه السلطات بتعددتها وأهميتها من الناحية السياسية، فقد نصت المادة (101) على عدم جواز تفويض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين نائب أو نواب رئيس الجمهورية والوزير الأول وأعضاء الحكومة أو إعفائهم من مهامهم ولا في إجراء استفتاء أو في حل المجلس الشعبي الوطني أو تنظيم انتخابات تشريعية مسبقة وغيرها من الصلاحيات وارتباط ممارسة الوظيفة الدستورية بشخصه، أي لا يمكن لأي هيئة أن تطالب بمراجعة أو تعديل الدستور⁽¹⁾، لذلك أن رئيس الجمهورية دعمت مكانته أكثر حيث جعله الدستور فوق كل السلطات فه القاضي الأول للبلاد بالنسبة للسلطة القضائية وهو من يشرع الأوامر بالنسبة للسلطة التشريعية وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة ويتولى مسؤولية الدفاع الوطني ويقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها، وهو المعد لبرنامج تطبيقه الحكومة بالنسبة للسلطة التنفيذية وهو قائدها في الوقت نفسه لأنه يجسد وحدة القيادة ووحدة السلطة كما أنه يتمتع بالاستقلالية عن أية مسؤولية وكل هذه الاختصاصات يمارسها انطلاقاً من الشرعية الدستورية⁽²⁾، مما تجدر الإشارة إليه ان الدور المتعاضد لرئيس الجمهورية في النظام الجزائري لا يقتصر على النص الدستوري الذي جعله يسمو على مختلف سلطات الدولة وانما الممارسة الواقعية قد عززت من دوره على مختلف المسارات السياسية والنشاطات الرسمية لذلك يكاد نظام الحكم في الجزائر يقترب من النظام الملكي المحتكر للسلطات ويجسد ذلك في ظل استلاب منصب الرئاسة وانعدام التداول على السلطة وايضاً التعديلات الدستورية التي افضت الى تكديس السلطة بيد الرئيس مما جعله الاوسع تأثيراً على مجمل مكونات النظام السياسي الجزائري وأعطى المسوغ لديمومة ازماته التي جعلت نشاط الدولة رهينة لمنصب الرئاسة واقعد معززات البناء المؤسسي وتمايز السلطات ذات التخصص المقيد للاستثمار بامتيازاتها والمحقق لمبتغاها الدستوري والديمقراطي.

(2) الحكومة: إن رئيس الحكومة في ظل هذا النظام الجزائري يعد شخصية فريدة من نوعها لأنه لا يستمد شرعية وجوده في المنصب الذي يشغله إلى أي شرعية شعبية أو برلمانية بل يستمدتها من قرار

(1) بوقفة عبد الله، الدستور الجزائري: نشأته، أحكامه، محدداته، دار الريحانة للنشر و التوزيع، الجزائر، 2002، ص ص 138-142.

(2) مزياني لونات، انتقاء السيادة للبرلمان في ظل دستور الجزائر (1996)، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2011، ص 15

تعيينه الصادر عن رئيس الجمهورية الذي يعينه و يحدد مهامه⁽¹⁾، وعلاقة ارتباط رئاسة مجلس الوزراء من قبل رئيس الجمهورية ليست شكلية بل يتدخل لوضع وتحديد جدول أعماله وتوجيهها، بوصفه هيئة أساسية تناقش فيه المواضيع المتعلقة بالدولة و تتخذ فيه القرارات المهمة في حياة الأمة⁽²⁾، وإن مجلس الوزراء الذي يتراسه رئيس الجمهورية يعد محطة أخرى تتجلى من خلالها تبعية رئيس الحكومة لرئيس الجمهورية، لاسيما وأن هذا المجلس هو المكان الذي تتخذ فيه أهم القرارات، فمخطط الحكومة ومشاريع قوانين تعرض عليه قبل أن تعرض على البرلمان كل هذا كان من شأنه تمكين رئيس الجمهورية من الاطلاع على اختيارات الحكومة وتوجيهها الوجه الذي يراها مناسبة، ومن ثم تتجسد تبعية رئيس الحكومة من خلال تمتع رئيس الجمهورية بسلطة إنهاء مهامه في أي وقت حتى وأن كان الوزير الأول حائز على ثقة المجلس الشعبي الوطني⁽³⁾، فالأمر لم يتوقف على دور رئيس الجمهورية في إنهاء وتعيين الوزير الأول بل امتد كذلك إلى أعضاء الحكومة، إذ أعطى المشرع الدستوري لرئيس الجمهورية السلطة في تعيين أعضاء الحكومة (الوزراء) بعد استشارة الوزير الأول وهنا الإشارة غير ملزمة وهذا بخلاف ما كان سائداً في دستور (1996) قبل تعديله، إذ كان رئيس الجمهورية دوره منحصر في تعيين من يختارهم رئيس الحكومة⁽⁴⁾، وعلى الرغم من ضعف المركز القانوني للوزير الأول في السلطة التنفيذية إلا أنه يتحمل المسؤولية أمام البرلمان في إحدى الآليات المعطاة له والمتمثلة في: إذا فشل الوزير الأول الجديد في نيل موافقة المجلس على برنامجه، أو صوت المجلس بمناسبة بيان السياسة العامة السنوي على ملتصق الرقابة أو رفض التصويت بالثقة لصالح الحكومة، فالجزء في هذه الحالات يكون استقالة الوزير الأول مع حكومته، رغم تبعية الحكومة لرئيس الجمهورية فإن هذا الأخير معفى من هذه المسؤولية

(1) واريو محمد، السلطة التنفيذية في النظام الدستوري الجزائري بين الوحدة والثنائية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر - كلية الحقوق، الجزائر، 2012، ص 75

(2) بوقفة عبد الله، الوجيز في القانون الدستوري (الدستور الجزائري، نشأته فقهاً وتشريعياً)، ط4، دار الهدى للنشر والطباعة، الجزائر، 2010، ص 69.

(3) لبنى قايد وغريون رقية، المسؤولية السياسية للوزير الأول في النظام الدستوري الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة مبراح ورقلة - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2012، ص 49.

(4) احمد مراح، أثر التعديل الدستوري لسنة 2008 على العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، رسالة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2015، ص 41

السياسية بل يتحملها الوزير الأول لوحده⁽¹⁾، ومن نافلة القول ان ارتباط رئيس الحكومة بالسلطة التشريعية مقارنة بامتثاله لرئيس الجمهورية يعكس تباين كبير في نوع العلاقة التي جعلته المركز المسؤول عن تحمل تبعات إدارة السلطة التنفيذية والتحديات التي تعترض النظام السياسي بمعنى جعل رئيس الجمهورية بمنأى عن المسؤولية السياسية والتنظيمية وبعيداً عن وسائل الرقابة الا انه في الوقت نفسه خاضع بشكل شبه تام لتوجهات الرئاسة وسياساتها فهو مسؤول لبرنامج لم يعده بشكل أساسي وهذا ما يجعل دور رئيس الحكومة اشبه بالمدير الذي يشرف على توجيه الوزراء لا ان يكون احد مراكز المسؤولية الذي يعد البرنامج الحكومي ويتبنى تنفيذه وكيف الموارد في تحقيق أهدافه ومن ثم يكون المسؤول امام خياراته التي تستند الى الأطر المؤسسية الكفيلة بضمان الأداء الكفوء لمخرجات العمل الحكومي وتعزيز منجزاته كنتيجة حتمية لدولة المؤسسات.

3. السلطة القضائية في الجزائر: لقد اقر النص الدستوري على أن المجلس الأعلى للقضاء هو المسؤول عن تعيين القضاة و نقلهم وسير سلمهم الوظيفي⁽²⁾، وان المشرع منح رئاسة المجلس الأعلى للقضاء لرئيس الجمهورية وأعطى النيابة لأحد أعضاء السلطة التنفيذية وهو وزير العدل، ولم يكتف بذلك بل خص رئيس الجمهورية بتعيين ستة من أعضاء المجلس من خارج سلك القضاء يقوم باختيارهم استناداً إلى كفاءتهم⁽³⁾، كما ان اختيار القضاة وتعيينهم في المناصب الحساسة في الدولة بموجب مرسوم رئاسي من طرف رئيس الجمهورية بعد اقتراحهم من وزير العدل وبعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء، أي أن السلطة التنفيذية هي السلطة الوصية التي تعين القضاة بشروط محددة مسبقاً⁽⁴⁾، ومن أجل قيام القضاة بمهمتهم كان من المفترض أن يكون محاطاً بضمانات مادية ونفسية ويكون بعيد كل البعد عن كل أنواع الاستغلال⁽⁵⁾، إلا أن احتكار رئيس الجمهورية لسلطة التعيين يمثل نوعاً من الانتهاك للاستقلال العضوي

(1) صالح بلحاج، مصدر سبق ذكره، ص 231

(2) ميلود ذبيح، الفصل بين السلطات في التجربة الدستورية الجزائرية، دار الهدى للطباعة والنشر، الجزائر، 2011، ص 70

(3) عبد الجليل مفتاح، آليات الرقابة المتبادلة بين السلطات وانعكاساتها في ظل التعددية السياسية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2008، ص 153

(4) شيخي شفيق، انعدام الإستقلال الوظيفي للقضاة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة تيزي وزو- كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010، ص 20.

(5) فوزي اوصديق، الوافي في شرح القانون الدستوري، ج 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص 157.

للقضاة⁽¹⁾، كما اسند الدستور لرئيس الجمهورية سلطة قضائية تتمثل في حق إصدار العفو بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء وإلغاء العقوبات أو تخفيضها وحق ازالة كل النتائج القانونية أيا كانت طبيعتها والمترتبة عن الأحكام التي تصدرها المحاكم، فسلطة رئيس الجمهورية واسعة من خلال إخراج بعض مجالات الأعمال من تدخل القضاء للنظر فيها، كأعمال السيادة وإسناد نزاعات ذات طبيعة قضائية إلى هيئات أخرى "كمجلس المحاسبة" والمحاكم الاستثنائية مما يؤدي إلى المساس بمبدأ المساواة أمام القانون⁽²⁾، فضلاً عن التضييق على السلطة القضائية وذلك عبر الامتناع عن تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية وعرقلة تنفيذ أحكام القضاء الإداري ولنفوذ السلطة التنفيذية وسموها يؤهلها لممارسة سلطتها التقديرية في وضع الحدود والفواصل التي لا يتعداها القضاء عند ممارسة رقابتها على الإدارة، فالحلول التنفيذية محل السلطة القضائية وسلب الاختصاص منها وقد تحل السلطة التنفيذية محل السلطة القضائية من خلال منح حق العفو والفصل في النزاعات الذي هو من اختصاص القضاء، وكذلك سلب اختصاص الرقابة على عمل الإدارة وتجريد القضاء من صلاحيات الرقابة على دستورية القوانين لتهمين على تشكيلته وإضفاء الطابع السياسي عليها⁽³⁾، وما يمكن ان نؤكد ان الفصل بين السلطات يظهر بشكل جلياً في السلطة القضائية اكثر مما هو في السلطات الأخرى لكونها السلطة الاسمى في تطبيق القانون والحفاظ على ضبط موازين العدل وحماية الحقوق وضمانة أساسية للاستقرار، الا ان النظام الجزائري قد استماله مؤسسة القضاء لصالح السلطة التنفيذية من خلال التدخل في شؤونها سواء من جانب التعيين لبعض أعضاؤها او الاشراف المباشر على نشاطاتها من خلال ما كرس في المجلس الأعلى للقضاء وما منحه الدستور بهذا الصدد الا تعزيزاً لسلطة رئيس الجمهورية على حساب الاختصاص الوظيفي للسلطات الأخرى وافقد عنصر الاستقلالية لمؤسسة القضاء ودورها في صيانة منظومة العدالة وسريان الاحكام وردع التعسف في ممارسة الحقوق مما انعكس ذلك على تأثيرها كإحدى مكونات النظام السياسي واسهاماتها في انسجام تفاعلاته.

4. سلطات الازدواج الوظيفي في النظام السياسي الجزائري: لقد اعطى المشرع الدستوري في الجزائر لبعض المؤسسات الرسمية اختصاصات مهمة افضت الى تداخل نشاطها مع وظائف السلطات

(1) شخي شفيق، مصدر سبق ذكره، ص 23.

(2) بن منصور عبد الكريم، الازدواجية القضائية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2015، ص 204.

(3) ميلود ديبج، الفصل بين السلطات في التجربة الدستورية الجزائرية، دار الهدى للطباعة والنشر، الجزائر، 2007، ص 171.

الأخرى، مما ولد ازدواجاً في طبيعة مهام هذه المؤسسات لاسيما وانها تمتلك تأثيراً بالغ الأهمية في التنظيم السياسي الجزائري وهي كما يأتي:

أ. المجلس الدستوري: يعد المجلس الدستوري هيئة دستورية تتولى مهمة الالتزام بالدستور وعلى صحة العملية الانتخابية والفصل في دستورية التشريعات والتنظيمات وعليه يمكن لرئيس الجمهورية أن يطلب رأي المجلس الدستوري حول دستورية نص تشريعي أو تطابق معاهدة دولية مع الدستور قبل التصديق عليها، ومن ثم المنطق الدستوري يقتضي هنا أن نأخذ بنتيجة الرقابة الرئاسية "العمل التشريعي الذي يتم بالتعاون بين البرلمان والحكومة"⁽¹⁾، إذ تنص المادة (183) من التعديل الدستوري لسنة (2016) على أنه يتكون المجلس الدستوري من (12) عضواً يكون (4) أعضاء من بينهم رئيس المجلس ونائبه يعينهم رئيس الجمهورية واثنان ينتخبهما المجلس الشعبي الوطني واثنان ينتخبهما مجلس الأمة واثنان تنتخبهما المحكمة العليا، واثنان ينتخبهما مجلس الدولة، ومن خلال هذا فإننا نلاحظ بأن رئيس الجمهورية يستحوذ على أكبر حصة من المجلس كما أن جميع السلطات ممثلة فيها بصفة متوازنة⁽²⁾، وأن عضوية المجلس تكون لدورة واحدة على أن يجدد النصف كل اربع سنوات وهذا التجديد لا يمس برئيس المجلس الدستوري ونائبه وباختفاء الشفافية والنزاهة أخذ المؤسس الدستوري بتقنية القرعة لاستخراج الأعضاء في التجديد لتكريس الاستقلالية والاستمرارية في العضوية⁽³⁾، فاختصاصات المجلس الدستوري في الأوضاع العادية ينحصر في مجالين من الرقابة وهما: الرقابة على دستورية القوانين ورقابة المطابقة للدستور، أما فيما يخص اختصاصات المجلس الدستوري في الحالات الاستثنائية فإنه يتمتع بالصلاحيات المتمثلة في الدور الاستشاري من خلال تقريره للحالات الاستثنائية أو حالتين الطوارئ أو الحصار أو حالة شغور منصب رئاسة مجلس الأمة أو رئاسة الدولة وزيادة على ذلك يتمتع باختصاصات تتعلق بتنظيم الانتخابات⁽⁴⁾، وفي إطار الرقابة على دستورية القوانين قام المجلس الدستوري بالتعرض إلى العديد من المبادئ التي تضمنها الدستور وأهمها مبدأ الفصل بين السلطات بالرغم من عدم وجود أي مادة في الدستور أو مقدمته تشير إلى مفهوم المبدأ صراحة، إلا أنه يبقى الجهاز الأول الذي أشار إليه وأسس

(1) عبد الله بوقفة، الدستور الجزائري: نشأته، أحكامه، محدداته، مصدر سبق ذكره، ص 234.

(2) زهوة بوشعلة وكاهنة بلوز، المركز القانوني للمجلس الدستوري في النظام السياسي الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمان ميرة، الجزائر، 2014، ص 9

(3) للمزيد ينظر الى: المادة(164) من الدستور الجزائري لسنة (1996) المعدل.

(4) للمزيد ينظر الى: المادة(165-170) من الدستور الجزائري لسنة (1996) المعدل.

بعض قراراته أو آرائه على عدم دستورية بعض أحكام القوانين محل الطعن أمامه لأنها تخالف مبدأ الفصل بين السلطات⁽¹⁾، كما أن المؤسس الدستوري لم يحدد طبيعة هذا الجهاز فهل يعد هيئة سياسية بحكم العناصر المشتركة بين المجلس الدستوري والهيئات السياسية أو هو هيئة قضائية أسند إليه مهمة الرقابة على دستورية القوانين⁽²⁾، لذلك يستند أنصار الطابع القضائي للمجلس الدستوري إلى عدة حجج منها إن المجلس الدستوري يقوم بالنظر في مشكلة قانونية والفصل بطريقة قانونية، فيتولى الفصل والبت في نزاع قائم بين النصين نص تشريعي ونص دستوري أو بين نص اتفاقي أو معاهدة دولية أو نص تنظيمي ونص دستوري أو بين نص دستوري ومشروع تعديل الدستور، وعليه يتضح بأن المجلس الدستوري هيئة قضائية متخصصة في القضاء الدستوري⁽³⁾، فضلاً عن ذلك لقد أثبت المجلس الدستوري من الواقع العملي ميوله إلى السلطة التنفيذية، وهو ما يلاحظ من خلال عدم عرض نص تنفيذي لممارسة الرقابة الدستورية له وهو ما يمكن إرجاعه إلى طريقة تحريكه عن طريق الإخطار التي أقرها المؤسس الدستوري وهو ما أدى إلى محدودية تدخله وتغليب كفة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وضعف دوره في تحقيق التوازن بينهما⁽⁴⁾، لذلك اننا نرى بأن الازدواج الوظيفي للمجلس الدستوري في الجزائر نابع من كونه ينظر في مسائل يكون الاختصاص للجانب القانوني أكثر مما هو سياسي إلا أن طريقة تشكيله وتنظيم شؤونه أعطى المسوغ السياسي لطابع نشاطه، لاسيما وأن المشرع قد وفر أحكام واضح لرئيس الجمهورية على مؤسسة كانت من المفترض أن تكون مستقلة عن أي ارتباط يحد من ممارسة اختصاصها بوصفها إحدى ضمانات السلامة بتنفيذ الوثيقة الدستورية التي تلجأ إليها النظم السياسية المعاصرة كما تضيف الطابع المؤسسي للدولة وتقن استخدام السلطة الذي ينعكس بشكل واسع على تعزيز الاستقرار السياسي، إلا أن المجلس الدستوري الجزائري بهذه الصيغة أصبح جزءاً من الاستكمال الشكلي للنظام أكثر مما هي مؤسسة فاعلة في منع التداخل بين السلطات أو مساهمة في تعزيز نشاطاتها بشكل متوازن.

(1) شباحي كنزة وحبي نصيرة، مصدر سبق ذكره، ص ص 53-54

(2) المصدر نفسه، ص 60

(3) زهوة بوشعلة وكاهنة بلوز، مصدر سبق ذكره، ص 14

(4) سعيد فتحي وفنازي إيمان، مكانة المجلس الدستوري في النظام السياسي الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الشيخ العربي التبسي

- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017، ص 52

ب. المؤسسة العسكرية: تعد المؤسسة العسكرية العمود الفقري للنظام السياسي الجزائري وتؤثر بشكل كبير على المسار السياسي بجميع تعقيداته ويعزى هذا الموقع الاساسي للمؤسسة العسكرية إلى الدور الرئيسي الذي أدته من أجل تحرير البلاد وكذلك في خلق وتشديد الدولة الجزائرية الحديثة⁽¹⁾، وتتجلى خصوصية نظام الحكم في الجزائر في كونه انشئ بواسطة المؤسسة العسكرية وليس العكس، مما ترتب على ذلك ان أصبح النظام الجزائري نظاماً عسكرياً⁽²⁾، لذلك عانت الجزائر منذ الاستقلال من تدخل الجيش المباشر وغير المباشر في الحياة السياسية والادارية والاقتصادية⁽³⁾، إذ ينتمي الجيش الجزائري لنمط يعرف بالنمط الحاكم ويتسم هذا النمط بعدم ثقة العسكريين في حكم المدنيين وسيطرة العسكريين على الحياة السياسية والحكم العسكري مباشرة، إلا ان الجيش الجزائري طبق ما يعرف بنظرية الطوق العازل وهي عبارة عن وجود واجهة مدنية تخفي وراءها الحكم العسكري⁽⁴⁾، وإن الأمر الواضح الذي اثبتته مجمل التجارب التاريخية والسياسية للجزائر توضح تلك العلاقة الوطيدة بين الجيش الجزائري والسلطة، بل هو المحرك الرئيس وصاحب السلطة الحقيقية بوصفه الهيئة المنظمة الوحيدة ذات الوزن الذي يتيح لها التحكم الفعلي في السلطة سواء تدخلت بصورة مباشرة أو غير مباشرة وتوقيف المسار الانتخابي سنة (1991) دليل على ذلك⁽⁵⁾، وايضاً اعتمد التعديل الدستوري لسنة (2020) بان الجيش الضامن للمصالح الحيوية والاستراتيجية للبلاد مما يفسح المجال لمؤسسة العسكر بمواصلة التدخل في المسارات السياسية والانتقاص من الحقوق والحريات الدستورية من أجل الحفاظ على النظام العام والأمن والثوابت الوطنية كما هو معهود سابقاً⁽⁶⁾، لذلك النظام السياسي الجزائري ينتمي إلى النمط العسكري البيروقراطي الذي يكون فيه الرئيس خاضعاً للمصالح الاساسية لجماعات أتت به إلى السلطة وهذه الجماعات هي جماعات العسكر، فالجيش الجزائري يفصل في الصراع حول السلطة السياسية، ورغم ذلك فقد شهدت الجزائر بعض الفترات التي سمح فيها الجيش لبعض القوى السياسية بمشاركته في الحياة

(1) (3) فتح الله الغازي ، الانظمة الدستورية والسياسية للدول المغاربية : مقارنة نقدية " ، (اعمال ندوة مراكش ، 15 26-28 أكتوبر (1999)، 2000، ص 15

(2) احمد الرشيد، المؤسسة التشريعية في العالم العربي، مركز البحوث والدراسات السياسية، بيروت، 1997، ص 67

(3) إسماعيل قيرة واخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2002، ص 74

(4) نقلاً عن: مركمال علي، مصدر سبق ذكره، ص 172.

(5) نقلاً عن: مر كمال علي، مصدر سبق ذكره، ص 174

(6) ماسنسن شريفي، بعد اربع سنوات من حراك 24 فبراير 2019 في الجزائر: بين القمع القضائي وتعزيز الحكم الاستبدادي، مبادرة الإصلاح العربي، تونس، 2023، ص 3.

السياسية سواء من قبيل تقسيم العمل أو لدرء شبهة استئثار الجيش للحكم⁽¹⁾، ومما تجدر الإشارة إليه ان الخطر من تدخل العسكر في الحياة السياسية نابع من كون البنية العسكرية تتنافى بشكل جوهري مع ما تبتغيه الممارسة السياسية الديمقراطية وهذا ما فرزته تجارب الدول بهذا الصدد، فالدولة المدنية المعاصرة قائمة على توزيع المهام والمسؤوليات بين أجهزة متعددة بالاختصاص والوظيفة لا ان تستغل موارد الدولة ومكتسباتها الى تحقيق غايات ومنافع لا تكون الأولوية فيها الى تعزيز قدرات المجتمع والامتثال لمتطلباته، لذا من هنا يشخص الدور السلبي لتدخل مؤسسة الجيش في الواقع السياسي الجزائري لكونه قد تباعد كثيراً عن دوره في الاطار التنظيمي والمؤسسي للدولة مما جعله عبء مضاف يتقل فاعلية النشاط السياسي وبلورة احداثه مما اسهم كثيراً في تثبيط خطوات التغيير السياسي وتهيئة البيئة المشجعة للشروع بالتمتية السياسية والارتقاء بالواقع الجزائري.

ثانياً: الفاعلية الديمقراطية لمكونات المجتمع المدني في التنظيم السياسي الجزائري

إن مكانة الجزائر ضمن سلم التحول الديمقراطي بالنسبة للدول النامية، قد يرتقي إلى مرتبة وسطية، وتتسم ديمقراطيته المقيدة بعدم استقرار بعض مؤشرات العمل الديمقراطي وغموض بعضها الآخر⁽²⁾، ومن ثم يظهر تباطؤ المسار الديمقراطي على طبيعة التفاعل للتنظيمات الاجتماعية إزاء مكونات النظام السياسي وتحييد مؤشرات الشرعية للنخبة السياسية الحاكمة وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

1. المؤشرات السياسية لشرعية أنظمة الحكم المتعاقبة في الجزائر: تبقى إشكالية الشرعية مطروحة رغم اتجاه النظام نحو الشرعية الدستورية أو المؤسساتية ولو انها لم تكن مطروحة بقوة في الستينات والسبعينات الا انها بدأت تطفو إلى السطح مع بداية الثمانينات أي عند اختباء بريق الشرعية الثورية والتاريخية نظراً لأن جيل الثمانينات بعيداً نوعاً ما عن الثورة وكذلك فشل النظام في عملية التنمية والتحديث، الامر الذي أدى إلى تأزم الأوضاع وكانت أحداث أكتوبر من العام (1988) أحد مظاهر هذا التأزم ودفعت فيما بعد إلى البحث عن نمط جديد للشرعية القانونية والمؤسساتية من خلال التغييرات

⁽¹⁾ هناد محمد، النظام السياسي الجزائري: قطيعة ام استمرار وعي المجتمع بذاته عن المجتمع المدني في المغرب العربي ط1، دار طوبقال للنشر، المغرب العربي- الدار البيضاء، (1998)، ص 166

⁽²⁾ كفاح عباس رمضان، مستقبل النظام السياسي في المغرب العربي، مجلة دراسات إقليمية، العدد 21، جامعة الموصل، 2011، ص 17.

الدستورية التي طرأت على الواقع⁽¹⁾، إلا أن ذلك تراجع مع التعديلات الممنهجة للدستور، فقد كرس الرئيس (بوتفليقة) تركيز سلطته المطلقة بإلغاء دور المؤسسة التشريعية وتحويلها إلى مؤسسة مهيمن على قرارها، لاسيما بعد ترشحه لولاية ثالثة ورابعة، مما أضحت صناعة القرار السياسي في الجزائر مرنة بيد مؤسسة الرئاسة وتحديداً بيد مستشار الرئيس (شقيقه الأصغر السعيد بوتفليقة) وهذا ما جعل الساسة والمواطنين يتناقلون همساً ولمزاً للدور المشبوه الذي يقوم به في صياغة القرارات وتعيين المسؤولين وتزوير الإرادة الشعبية الانتخابية وصولاً إلى تمرير الدورة الخامسة بالقوة رغم اعتراض كبير عليها⁽²⁾، فضلاً عن عدم قدرة النظام على تجديد شرعيته وتكييفها مع واقع المجتمع المتغير، فالشرعية السائدة لم تقي بالغرض أمام مجتمع يتغير ويتطور بشكل متسارع جداً بفعل الوعي الناتج من انتشار وسائل الإعلام والتكنولوجيا مما جعل تفكير التنظيمات الاجتماعية براغماتياً لا تؤمن إلا بشرعية الإنجاز، وهذا كفيلاً بأن يؤدي إلى تقويض شرعية النظام، ومن ثم أصبحت مسألة الانتفاضة عليه والمطالبة بإسقاطه، بسبب فساده الكبير وسوء تسييره مسألة محتملة جداً⁽³⁾، فمنذ بداية العهدة الرابعة في سنة (2015) بدأ النقاش يزداد حدة ووضوحاً بهذا الصدد حول من يقرر في الجزائر وبعد إقرار الدورة الرابعة وصفت مختلف التشكيلات السياسية التعديل الدستوري بالعبثي وسمح لشخصيات غير مخولة دستورياً بالسيطرة على القرار وهو ما فتح المجال لمناقشة الفساد السياسي الذي ينخر الدولة واختراق عملية صناعة القرار من طرف شخصيات لا تملك الصفة الرسمية والسياسية⁽⁴⁾، مما أصبح مجالاً للتذمر من الجزائريين ومدعاة للسخرية، إذ كيف يمكن لرئيس مقعد لم يخاطب شعبه منذ أكثر من أربع سنوات إلا بالرسائل المكتوبة أن يحكمها لخمس سنوات إضافية وهو الذي قال قبل سنوات إنه انتهى زمنه وانتهت معه زمن الشرعية الثورية، لتحدث الانتكاسة مرة أخرى بإقرار التعديل الدستوري في العام (2016) لتنتهي بذلك بترشيح الرئيس لولاية خامسة في العام (2019)، مما يعكس انحلال مواقع السلطة في خضم غفلتها وفسادها وتبيريها لنفسها اعتماد جميع المقومات للمحافظة على الحكم، بما فيها جملة الإجراءات والاستراتيجيات

(1) خذير عيشة وطوير فريحة، طبيعة النظام السياسي واثره على السياسة العامة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019، ص 37.

(2) المصدر نفسه، ص 47

(3) عادل تواتي وطارق بادي، السياسة الاجتماعية واثرها على استقرار النظام السياسي في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019، ص ص (144-145)

(4) خذير عيشة وطوير فريحة، مصدر سبق ذكره، ص 47.

التي تسمح بتأسيس تقاليد لاستمرارها⁽¹⁾، أما بعد استقالة الرئيس "بوتفليقة" في (2 نيسان 2019) واصل المجتمع الجزائري تعبئته رافضاً الفترة الرئاسية المؤقتة التي ينص عليها الدستور التي تقضي بانتخاب رئيس جديد للجمهورية خلال (90) يوماً خشية أن يؤدي هذا المسار إلى انتخاب رئيس يتمتع بالصلاحيات الواسعة نفسها التي كان يتمتع بها الرئيس المستقيل، ومن ثم يعيد تكريس النظام السياسي القائم نفسه واستنساخ منظومة الحكم السابق لذلك تم تنظيم الانتخابات الرئاسية في (12 كانون الأول 2019) التي تميزت بنسبة مقاطعة غير مسبوقة، بلغت قرابة (60%) وأصبح خلالها (عبد المجيد تبون) الوزير لعدة مرات في حكم الرئيس (بوتفليقة) رئيساً للجمهورية ابتداء مطلع العام (2020) وقد باشر الرئيس الجديد عملية مراجعة الدستور لكن ليس عن طريق الدعوة إلى انعقاد جمعية تأسيسية، وإنما من خلال اجتماع لجنة خبراء كان هو من عين جميع أعضائها تمخض هذا الاجتماع عن مسودة أولية، إذ تلقت لجنة الخبراء على إثر ذلك (5081) اقتراحاً معظمها صادرة عن هيئات أو شخصيات مقربة من السلطة الحاكمة وقد ساهمت هذه الاقتراحات في ديباجة مشروع جديد تم اعتماده من قبل مجلس الوزراء ثم من قبل غرفتي البرلمان الذين انتخب معظم أعضائه أو عينوا في عهد الرئيس السابق (بوتفليقة) وبعد ذلك تم تنظيم الاستفتاء بنسبة مقاطعة قياسية بلغت قرابة (76%)⁽²⁾، لذلك يتأرجح النظام السياسي الجزائري بين لا دكتاتورية تخص الجانب الشكلي للنظام ولا ديمقراطية تعكس طبيعة الوظيفية، وهذا ينعكس على عملية صنع القرار ككل، وكذلك المراكز التي تتولاها من ناحية ومن ناحية أخرى تبقى القيود والضوابط التي يمكن أن تحد من الدور المتزايد لصانع القرار في السياسة الخارجية ضعيفة وعديمة الفاعلية⁽³⁾، ولهذا ظلت عملية التأجيل الديمقراطي رهينة إصلاحات جزئية شكلية غرضها الأساسي هو إطالة عمر النظام وتجميل واجهته السياسية بتغييرات رمزية ثم فرض نظام التعددية الحزبية في شكل أحادية سياسية وتمير السياسات الاجتماعية والاقتصادية وفق منطق التوازنات والضغطات والحسابات الظرفية الداخلية والخارجية⁽⁴⁾، وهذا ما يدفعنا للقول إن شرعية النظام السياسي الجزائري قد استندت بالدرجة الأساس على ظروف كل مرحلة من عملية بناء الدولة فالشرعية الثورية عند التأسيس ومن ثم استمد النظام شرعيته من استمالة الفواعل الاجتماعية عبر الاغراء بامتيازات السلطة والمكافأة أو وسائل

(1) قصي حسين، أركيولوجيا الفساد والسلطة، المكتبة الجامعية، دار البحار، بيروت، 2009، ص 76

(2) ماسنسن شريبي، مصدر سبق ذكره، ص 2

(3) خذير عيشة وطوير فريجة، مصدر سبق ذكره، ص 37.

(4) كريش نبيل، إشكالية التغيير السياسي في الجزائر، مجلة العلوم السياسية، العدد 59، بغداد، 2020، ص 265

الأكراه والترهيب التي ظهرت في مرحلة التعددية السياسية الشكلية ذات المساندة التامة لتوجهات السلطة الحاكمة التي وفرت لها الأحكام الكامل على مختلف وسائل التعبير والمشاركة السياسية ومعظم قنوات العمل السياسي لينتقل بذلك النظام الى شرعية النفوذ السياسي وامتلاك قدرات السلطة التي تحقق الاستحالة لبروز الند المنافس مع التأكيد على دور العسكر في إرساء هذا الواقع وان كان بدرجات متفاوتة الا انه يبقى وسيلة النظام السياسي للمحافظة على بقائه وهذا ما يبرر ظهور الازمات السياسية الناتجة عن علاقة النظام السياسي مع تطلعات المجتمع وارادته وهذا ما جعل شرعية النظام السياسي هشة عبر مراحل تطور الدولة الجزائرية.

2. مسارات الأحزاب في التأثير السياسي : أن دستور العام (1989) كان مدخل لتجسيد عهد التعددية بعد ما كان النظام يهدف إلى تجسيد نفسه والإبقاء على سلطته، إذ لا يمكن نعت ما قام به إلا بالديمقراطية الدفاعية التي تقرب التعددية في الجزائر من نموذج التعددية السياسية المقيدة⁽¹⁾، الذي تظهر فيه التعددية مقيدة بقوانين كثيرة لا تجعلها تمارس العمل السياسي بسهولة⁽²⁾، كما ان طبيعة النظام السياسي في الجزائر ما بعد التعددية لم تتغير عن المرحلة التي سبقتها، فالصبغة السياسية والدستورية بقيت على حالها إذ كرست الأحادية الحزبية من خلال حزب جبهة التحرير الوطني⁽³⁾، وعلى الرغم من الجبهة الإسلامية التي استطاعت الفوز بالانتخابات عام (1990) وأحرزت أغلبية المقاعد البرلمانية الأمر الذي أدى بالسلطة إلى توقيف المسار الانتخابي، مما انعكس بالسلب على مسار المشاركة السياسية في الجزائر، فتوقيف المسار الانتخابي يمكن تصنيفه كاعتداء على حرية الأفراد وحقوقهم وخاصة المحسوبين على حزب الجبهة الإسلامية انطلاقاً من أن نتائج الانتخابات ما هي إلا خيار مجتمعي⁽⁴⁾، غير ان دور الأحزاب السياسية في التنشئة السياسية في الجزائر ظل محدوداً وخاصة فيما تقوم به من تعبئة و تدريب وتحضير لخبها وهذا بسبب ضعف البرامج والحملات التي تقدمها أو ضعف التعبئة الجماهيرية لمرشحها وهذا يعني عجز في عملية التنشئة السياسية الذي يعود لهيمنة مرشحي

(1) عمر فرحاتي، النظم السياسية العربية بين سلبية الثبات وإيجابية التغيير، مجلة العلوم الانسانية، العدد 20، 2002، ص 79.

(2) عمر فرحاتي، مصدر سبق ذكره، ص 47

(3) - المادة 44 من دستور الجزائر لسنة (1996) المعدل.

(4) لونيس فارس، سياسة الهوية لدى الأحزاب السياسية في الجزائر (1989-2012)، رسالة ماجستير، جامعة الدكتور الطاهر مولاي - كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2012، ص 106.

السلطة على الأحزاب السياسية⁽¹⁾، وبالرغم من توسيع مجال المشاركة السياسية من خلال تعدد قنواتها بميلاد نسق سياسي تعددي، إلا أنها ظلت مفرغة من محتواها لا تعمل على تجسيد الفعل الديمقراطي، وخير دليل على ذلك، هو إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية التي أفرزت نجاح حزب الجبهة الإسلامية للانقاذ، لذلك لم ترتق المشاركة السياسية الى المستوى الفعلي بل انحصرت في الجانب الشكلي⁽²⁾، اما تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر فإنه يستند إلى البرامج والمواقف المتبناة من قبل هذه الأحزاب، ولكل منها هوية سياسية تختلف عن الآخر فبين التيار الوطني، التيار الإسلامي، التيار الأمازيغي والتيار الفرانكفوني قاسم مشترك يجمع بينهم ويميزهم في أن واحد ألا وهو عامل الهوية، فالأحزاب السياسية الجزائرية تتخذ من الهوية الاجتماعية شعاراً لعملها يمكن من خلاله التمييز بين كل واحد منها وفي نفس الوقت إعطاء تصنيف لها على هذا الأساس⁽³⁾، لذلك تفتقر الأحزاب الجزائرية إلى برامج سياسية حقيقية و إن وجدت فهي متشابهة مع بعضها البعض إلى حد كبير ومتأثرة بتوجهات قادة الأحزاب وتتعرض بصورة سطحية بعيدة عن التحليل المعمق لأوضاع الجزائر على جميع الأصعدة ولا تقدم البدائل والحلول اللازمة، لذا أن التعددية الحزبية في الجزائر يسهم في إضعافها النظام السياسي الجزائري حيث تبناها لإعادة بناء شرعيته واحتواء الضغوط الجماهيرية مع صياغة حدود لهذه التعددية حتى لا تهدد مكانته، فهو غير مستعد لإدماج أحزاب وقوى سياسية مستقلة تساهم في بلورة القرار الوطني لأن السلطة تنظر إلى الأحزاب على أنها أدوات تعزز شرعيتها وتضمن الاستقرار⁽⁴⁾، ومن الملاحظ على الواقع الحزبي في الجزائر انها لم تسهم بشكل فعال في بلورة التفاعل السياسي سواء فيما يتعلق في تحقيق التداول السلمي على السلطة أو التأثير في المجتمع وتفعيل دوره الإيجابي في المشاركة السياسية والمساهمة في صياغة توجهات النظام السياسي أو الحد من تعسف السلطة الحاكمة بحكم الضعف الذي يعترها فقد مثلت تشكيلات منزوعة الفاعلية المنتجة لواقع سياسي متنامي ديمقراطياً ومؤسساتياً فالنشاط الحزبي مقتصر على ما تمليه السلطة الحاكمة من فضاءات محددة للممارسة الحزبية

(1) بلال موازي الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية في الجزائر ، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 1، الجزائر، 2015، ص 148.

(2) سعاد بن قفة، المشاركة السياسية في الجزائر اليات التقنين الاسري نموذجاً(1962-2005)، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة-كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية- قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر، 2011، ص 149.

(3) لونيس فارس، سياسية الهوية لدى الأحزاب السياسية في الجزائر(1989-2012)، رسالة ماجستير، جامعة مولاي سعيد- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2012، ص 98

(4) محمد بوضياف، ملتقى التحول الديمقراطي، مطبوعة جامعية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2015، ص 188

وهذا ما يبرر المظاهر الاجتماعية اللاسلمية عند كل تغيير سياسي التي جعلت من التشكيلات الحزبية الأضعف من بين وسائل التأثير في الواقع السياسي الجزائري.

3. دور المجتمع المدني في منظومة التفاعل السياسي: إن العلاقة التي تجمع المجتمع المدني بالديمقراطية في حالة المجتمع الجزائري تفصح عن جدليتها على الرغم من النصوص التنظيمية التي فتحت مجالاً واسعاً أمام مؤسسات المجتمع المدني لتساهم في تحقيق الديمقراطية، إلا أن هذا التوجه لم يجد تطبيقه على أرض الواقع إذ نجح النظام في التأثير على مواقف العديد من مؤسسات المجتمع المدني من أجل مساندته ودعمه وهي تمنحه السلطة والأموال مستخدماً قاعدة الثواب والعقاب الذي يضع مؤسسات المجتمع المدني أمام خيارين إما تركية وتأييد فتبعية ومن ثمة الحصول على امتيازات خاصة، وإما معارضة وما ينجر عنها من مضايقات، فقد أصبحت مؤسسات المجتمع المدني إحدى أدوات السلطة تستعملها لبيسط نفوذها على المجتمع بل وأصبحت تستعملها كبديل للأحزاب السياسية في تمرير مشاريعها وقد أدت هذه الحالة إلى بروز ما يسمى "المجتمع المدني المستفيد" رغم أن هناك منظمات قد أدت دوراً كبيراً في الضغط من أجل تبني وتجسيد بعض المطالب المتعلقة أساساً بحماية حقوق الإنسان وإرساء مبادئ الديمقراطية التي تسمح لها بالنشاط والتحرك لاسيما وأنها تمتلك دعماً من الهيئات الحقوقية والدولية⁽¹⁾، كما يعود ضعف دور المجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية في الجزائر إلى طبيعة علاقته بالنظام السياسي، مما جعل التعبئة الجماهيرية غير متوازنة لأن المجتمع المدني ظل مستغلاً من قبل النظام لدعم مرشحيه، فيقوم بتعبئة المواطنين من خلال المؤتمرات والحملات الدعائية والإعلامية ليس كأداة للمشاركة الفعلية بل كأداة لمساندة قراراته واختياراته⁽²⁾، وعلى الرغم من المؤشرات الايجابية المسجلة في تطور نشاط المجتمع المدني في الجزائر، إلا أنها لازالت تعاني من عراقيل تحول دون قيامها بالدور المنوط بها وهو تحقيق التنمية السياسية التي تهدف في إحدى غاياتها إلى بناء المؤسسات الديمقراطية وتدعيم ممارساتها، وكذلك توسيع نطاق صنع القرار ليشمل عدد كبير من المواطنين رغم العراقيل البيروقراطية الإدارية ومشكلة التمويل ونقص عدد أفرادها نتيجة لعزوف أفراد المجتمع عن الانخراط في النشاط الجماعي بسبب انشغالهم بمشاكل الحياة اليومية كمشكلة البطالة والسكن وهذا ما

(1) فتحي دابم، الانتقال الديمقراطي في الجزائر: واقع وافاق، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد باديس مستغانم-كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019، ص 82

جعلها عرضة لهيمنة وتبعية بعض الأحزاب السياسية والسلطة السياسية التي تستخدمها في سبيل تحقيق أهدافها⁽¹⁾، إلى جانب وجود سلبيات أخرى تحد من فعالية تكوينات المجتمع المدني نذكر منها: أن عدداً كبيراً من هذه التنظيمات والمؤسسات يتسم بطابع المرحلة، حيث تختفي بعد فترة قصيرة من تأسيسها بعد اختفاء الزعيم المرتبطة به فيتوقف نشاط التنظيم، كما تتسم تركيبة مؤسسات المجتمع المدني بالسطحية وتركيزها في المدن الرئيسية وهو ما يحرم باقي المواطنين من المشاركة وأيضاً ضعف درجة التجانس في مؤسسات المجتمع المدني بسبب انتشار الصراعات الحادة والمنافسة الشديدة بين زعمائها⁽²⁾، وبشكل عام فإن المنظمات المهنية في الجزائر كما هي المنظمات الحقوقية أي المعنية بحقوق الإنسان قد مثلت وباختلافات نسبية هنا أو هناك واجهات لأحزاب وقوى سياسية معارضة، كما أنها قد مثلت حقل اختبار وقياس لحجم الدعم الشعبي الذي قد تحظى به هذه القوى في مواجهة بعضها بعضاً أو في حالات أخرى في مواجهتها للنسق السياسي القائم⁽³⁾، وما نريد أن نؤيده أن وجود مجتمع مدني مشارك في النشاط السياسي السليم لا يتوقف على وجود هيكل أو مؤسسات بقدر ما يتوجب أن يوطر المجتمع بثقافة تستوعب المضامين الديمقراطية وتكون الأساس في دعم فعاليتها التي تعزز الدور المتنامي للمشاركة المجتمعية إزاء الظواهر السياسية لذا ما افرزه واقع منظمات المجتمع المدني في الجزائر هو نتيجة لقيود البيئة الحاكمة على انعاش دورها في التنظيم السياسي فتارة تكون المحددات نابعة من ممارسات السلطة الحاكمة وتشريعاتها المقيدة للعمل المدني وتارة يكون لتأثير الثقافة السائدة وممارساتها المعرقلة في تثبيت مقومات النشاط المدني لاسيما وان فاعلية المجتمع المدني تزدهر في النظم الديمقراطية ذات الفضاءات الواسعة للحرية والمشاركة السياسية المتعددة لذلك ان منظمات المجتمع المدني في الجزائر اتسمت بطابع النظام السياسي المقيد للتفاعل خارج منظومة السلطة الحاكمة.

4. مستويات المشاركة السياسية للمجتمع الجزائري : يرجى العزوف الجماعي للجزائريين عن العمل السياسي إلى سببين متصلين ببعضهما فيتمثل أولهما في التجربة الفاشلة التي مرت بها التعددية الحزبية في بدايتها والتي أدت بالبلد إلى دخول دوامة العنف السياسي وحالة اللامان التي دامت العقد من الزمن وكانت تهدد الاستقرار في الجزائر بشتى مظاهره، إذ أسفرت عن آلاف القتلى وعدد كبير من المهجرين

(1) فتحي دايم ، مصدر سبق ذكره، ص 83

(2) منير صوالحية، قيم واستراتيجيات النخبة السياسية وعلاقتها في الحكم في الجزائر: دراسة ميدانية بالبرلمان الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2008، ص 109

(3) المصدر نفسه، ص 111.

هذا ما جعل من الشعب الجزائري غير راغب في التضحية بحالة الاستقرار التي يعيشها حتى وإن كانت على حساب الحريات والحقوق⁽¹⁾، وان تعامل الناخب الجزائري اللامبالي والمتسم بالبرودة اتجاه الحملات الانتخابية يؤكد على أن هناك عزوفاً أعمق من أن يكون عزوف عن المشاركة الانتخابية، بل هو عزوف عن كل مظاهر المشاركة السياسية بما في ذلك المشاركة الحزبية⁽²⁾، فالجمود السياسي التي ميزت المجتمع في الحملات الانتخابية كانت عبارة عن نداءات للمواطنين من أجل المشاركة، ومن بين العوامل الأخرى التي يمكن اعتبارها سبباً في تفشي ظاهرة العزوف السياسي طريقة الأحزاب في اختيار المرشحين التي تقوم على عامل تقليدي وهو ما يدفع بالأفراد إلى عدم الثقة في الأحزاب السياسية سواءً كتتنظيم أو في الأشخاص الممثلين لها⁽³⁾، وعليه لا بد ان نقر بأن المشاركة السياسية تمثل كحصول لأداء النظام السياسي فعندما يكون التفاعل السياسي محتكر نحو مركز محدد داخل النظام على حساب المكونات الأخرى فإن ذلك كنتيجة حتمية سينعكس على حجم المشاركة التي تكاد تكون غير حقيقية او غير معبرة عن الإرادة المجتمعية مما يؤثر ذلك على مجمل مخرجات الأداء السياسي ويحد من تشخيصه للتحديات والواقع الذي يعمل به وهذا عكس حالة المشاركة السياسية في الجزائر إذ اصبح النظام يسير في فلك خارج الاهتمامات المجتمعية مما افقده التفاعل يمنحه الاستقرار في عملياته او يحد من عدم الرضا إزاء ممارساته لذا فالمشاركة تتطلب بيئة مشجعة للتفاعل بصددها لا ان تكون ممارسة موسمية يطلبها النظام السياسي متى ما يشاء وهذا ما اقتربت اليه المشاركة المجتمعية في الجزائر.

5. الحراك المدني في الجزائر: استطاعت الجزائر أن تتجاوز الموجة الأولى لما سمي بـ "الربيع العربي" دون تحقيق إصلاحات سياسية عميقة تمس جوهر البنية المغلقة للسلطة، فقد نجح النظام في تخويف الشعب من المغامرة بأمن البلاد وإمكانية حدوث فراغ سياسي يهدد كيان الدولة الا ان وسائل

(1) زناتي فؤاد، تطور نظام الحكم واشكالية الاستقرار السياسي في الجزائر، متاح على البريد الالكتروني:

<https://asjp.cerist.dz/en/article/80963,2024/10/22>, 10:00pm

(2) عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، بيروت: المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، 2012، ص 6.

(3) اجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية في الجزائر والتحول الديمقراطي دراسة تطبيقية في الجزائر. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010، ص 162

(4) محمد أمزيان، الدولة التسلطية في الوطن العربي الجذور التاريخية وتشكل النخب السياسية، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، العدد 26، الجزائر، 2020، ص 89

التهريب لم تمنع الشعب من النزول للتظاهر فقد تسببت رغبة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الترشح لولاية خامسة في اندلاع أكبر موجة احتجاجات تشهدها الجزائر في تاريخها الحديث وقد مثلت تلك الاحتجاجات التي بدأت في العام (2018) نقطة تحول في ظل المشاكل الاجتماعية بالنسبة إلى الكثير من الجزائريين حيث كانت ردة الفعل هذه متوقعة بحكم الازمة الاقتصادية المتزايدة والمأزق السياسي الذي يمر به النظام الذي أصبح عاجزاً عن تجديد نخبه⁽¹⁾، وقد استطاعت الحركة الاحتجاجية إجبار النظام على إلغاء الولاية الخامسة وتأجيل الانتخابات ثم استقالة الرئيس (بوتفليقة) قبل نهاية دورته الرابعة والأمور خضعت لتطورات متلاحقة نحو انتخابات رئاسية في (12 ديسمبر 2019)، إذ استقادت النشاطات الاحتجاجية من انعكاسات "الربيع العربي" وخاصة بعد رفع السلطات الجزائرية حالة الطوارئ التي كانت تحظر مثل هذه النشاطات وتمنعها⁽²⁾، إذ تميز الحراك الشعبي الجزائري منذ بدايته وتطوراته بخروج الالاف ثم الملايين من كافة الفئات الاجتماعية وصل الى حدود (20) مليون مما جعلها أكبر تظاهرة شبابية سلمية منذ (20) سنة الاخيرة، فضلاً عن كبرها شملت المظاهرات ولايات الجمهورية الجزائرية كافة المقدر عددها ب (48) ولاية بدون استثناء⁽³⁾، وأن ثنائية الفساد وسوء التسيير في الدولة كانت المفوض الأساسي لشرعية الحراك، مما جعل التوجهات المجتمعية تصر على تغيير تلك المؤسسات التي تحولت من إطار شرعي ضامن المحاسبة ومساءلة المسؤولين إلى أداة للممارسة وشرعنة الفساد⁽⁴⁾، الا إن فشل الحراك الشعبي أو عدم رغبته في تقديم ممثلين له للتفاوض مع "السلطة الفعلية" حد من الانتقال الديمقراطي الحقيقي، مما انعكس على تقديم مرشحين يحظون بالتوافق الشعبي ويخوضون الانتخابات الرئاسية في مواجهة المرشحين للرئاسة الذين كانوا يُعدون شعبياً بقايا ورموزاً لنظام الرئيس (عبد العزيز بوتفليقة) لذلك أضعف إلى حدٍ بعيد من قدرته على التأثير في نتيجة المسار الذي أصر الجيش على تنفيذه⁽⁵⁾، في حين تتعرض الجمعيات والأحزاب السياسية المنخرطة في الحراك لتعليق نشاطاتها بل وحلها بسبب إدانتها واستنكارها القمع أو مقاطعة الانتخابات مثل هذا القمع المعم على المستوى الوطني سواء أكان ضحاياه نشطاء حقوق الإنسان أم من المعارضة غير العنيفة وهو أمر غير مسبوق، مما يطرح

(1) فتحي دايم، مصدر سبق ذكره، ص 115

(2) المصدر نفسه ، ص 91

(3) خذير عيشة وطوير فريحة، مصدر سبق ذكره، ص 49.

(4) عادل تواتي وطارق بادي، مصدر سبق ذكره، ص 144

(5) المصدر نفسه، ص 150.

تساؤلات ملحة حول شرعية السلطات القائمة التي كان قد طالبها الحراك بالرحيل جميعاً بالصيغة الشائعة، ومن ثم تطبيق الأحكام القمعية وتعميق مفعولها من خلال إصدار قوانين جديدة مكيفة إلى جانب تشريعات تبدو متجاهلة إلى حد كبير لمبدأ التفسير الصارم لقانون العقوبات ومبدأ قانونية الجرائم والعقوبات، مما يزيد من التساؤل حول استقلالية القضاء، فقد اسهم ذلك في فض الحراك وتفكيكه إلى درجة فقدانه جميع أشكال التعبير العلني وقد وجدت السياسة القمعية أيضاً دعماً من خلال حملات الدعاية التي تهدف إلى عزل قطاعات مختلفة من المواطنين وإبعادهم عن الحراك عن طريق تشويه سمعة عناصره⁽¹⁾، كما اننا لا بد ان نبين بأن الحراك المدني في الجزائر قد ترافق مع حالة الضعف التي تعتري السلطة الحاكمة وايضاً قد أسهمت إخفاقاتها المتكررة خلال مدة تشبثها بالحكم الى تزايد الاحتقان الاجتماعي تجاهها مما عجل من فرصة زوالها ولو ان التغيير لم يمس جوهر المشكلة التي افضت الى هذا الحراك الا انها قد تمثل انطلاقة للشروع بصياغة نظام سياسي جديد ويؤسس لمرحلة سياسية قائمة على التمثيل الحقيقي للإرادة العامة المؤطرة بالقيم الديمقراطية، وان ما يؤشر حول اخفاق الحراك في اكمال عملية التغيير هو بحكم ما خلفه النظام السابق من تعدد الهيئات الرسمية القابضة على السلطة مما يتطلب الى مراجعة شاملة للنظر في اختصاصات هذه المؤسسات وطريقة التبوء لمراكزها وتقنين دورها في النشاط العام لتشكيلات الدولة المتعددة مما يهيئ ذلك للشروع بتفكيك البنية المقيدة للثقافة السياسية المساهمة في البناء الديمقراطي وتعظيم مخرجاته.

6. منطلقات المعالجة لواقع الجزائر السياسي: أن الاستقرار السياسي يتطلب نظاماً سياسياً شرعياً نابعا من الإرادة الشعبية وتوسيعاً لقاعدة المشاركة السياسية كما يتطلب الاستقرار عدالة النظام السياسي في توزيع الثروة على المجتمع لتتحقق التنمية السياسية في ظل هذا الاستقرار في بعده السياسي والاقتصادي والاجتماعي⁽²⁾، لذلك المنظمات غير حكومية في الجزائر كما هو غياب دور القوى المنظمات السياسية من غير تلك الفاعلة في الدولة، لا ينفى حضوراً فاعلاً لمجتمع مدني فحسب وإنما يحجب ويضعف من إمكانية تشكله، ومن ثم بروز فاعليته في السياق المجتمعي العام فلا مجتمعاً مدنياً فاعل من دون ديمقراطية قابلة للحياة والتطور ولا ديمقراطية فاعلة ومؤثرة من دون تداول للسلطة وسيادة

(1) ماسنسن شريبي، مصدر سبق ذكره، ص7.

(2) مصعب شنين، اثر الاستقرار السياسي على التنمية السياسية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مباح- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2012، ص57

القانون ووجود لقوى سياسية ممثلة عن الشعب وآماله⁽¹⁾، ففعالية الاحزاب السياسية وتنظيمات المجتمع المدني ومساهمتها في التنمية السياسية وفي عملية التحول الديمقراطي مرتبط بشكل الثقافة السياسية السائدة ويتحقق ذلك من خلال ثقافة المشاركة هذا ما يؤدي الى انضمام الافراد و إقبالهم على العمل السياسي بل والتأثير في العملية السياسية برمتها، ومن ثم اقامة دولة ديمقراطية حقيقية و ليست شكلية⁽²⁾، ولنجاح الاطار الثقافي والاجتماعي في دعم المجتمع المدني يجب تلبية مطالب الافراد و رغباتهم وتحقيق حاجاتهم الضرورية ورفع مستوى الدخل الفردي، ليكون حافزاً للانخراط بالمشاركة السياسية والدخول في الاحزاب والمنظمات التي تمثل لهم وسائل التفاعل في عملية التحول الديمقراطي⁽³⁾، فتنشيط المجتمع المدني في الجزائر يحتاج الى درجة مقبولة من النمو الاقتصادي ويحصل ذلك بإعطاء دور اهم للقطاع الخاص وللمبادرات الفردية بعيدا عن تدخل الدولة، الذي يجب ان يقتصر على تهيئة الظروف الضرورية التي تسمح للاقتصاد أن يشتغل، وذلك بوضع القوانين والقواعد التنظيمية لهذه النشاطات الخاصة وتحقيق الأمن والاستقرار في البلاد دون تدخل مباشر من طرف الدولة، لان تدخلها المباشر في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يحد من إمكانية تشكل المجتمع المدني المستقل واحداث دور فعال⁽⁴⁾، كما أن الانتخابات الحرة والنزيهة تمثل أحد الآليات الرئيسة للنظام الديمقراطي، إلا أنها لا تكفي بمفردها لقيام ديمقراطية حقيقية، فالأخيرة تستوجب توفر أسس وعناصر عديدة منها: التعددية السياسية، والتداول السلمي للسلطة، والفصل بين السلطات مع تحقيق التوازن فيما بينها استناداً إلى مرجعية دستورية واضحة ومستقرة وقدرة الحكومة المنتخبة على ممارسة السلطة والحكم وسيادة حكم القانون وفاعلية مؤسسات الدولة وإجراءات الشفافية والمساءلة، وكفالة الحقوق السياسية والحريات المدنية لجميع المواطنين على قاعدة المواطنة المتساوية، وتعدد مصادر

(1) منير صوالحية، مصدر سبق ذكره ص 108

(2) عمر عابد، المجتمع المدني في الجزائر ودوره في التنمية السياسية، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2015، ص72

(3) محمد مجدان، المجتمع المدني في الجزائر وعملية التحول الديمقراطي، المجلة السياسية للدراسات الجزائرية، العدد 7، الجزائر، 2020، ص 96

(4) محي الدين بياضي، المجتمع المدني في دول المغرب العربي، دوره في التنمية السياسية، رسالة ماجستير جامعة بسكرة - كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012، ص 174

المعلومات مع حرية الوصول إليها⁽¹⁾، وعليه فإن مكافحة الفساد لا تتم عبر التشريع القانوني فقط، بل تحتاج إلى إرادة سياسية قوية تعمل على تكريس دولة القانون وإقرار مبدأ الفصل بين السلطات ووجود عدالة مستقلة وبرلمان قوي مع تحسين المنظومة القانونية وتفعيل دور الرقابة والأهم أن حملات مكافحة الفساد لا يجب أن تكون ظرفية بل يجب أن تكون عملية دائمة ومستمرة من خلال تمكين مختلف الأجهزة التي تم استحداثها من أداء دورها بكل حرية واستقلالية⁽²⁾، ومن هنا فإن الحديث عن فصل السلطات واستقلال القضاء لا يمكن أن ينفصل عن محددات أخرى للدولة الديمقراطية مثل التعددية السياسية والفكرية ودورية الانتخابات والتسامح الفكري والديني والتداول السلمي للسلطة ووجود هيئة مدنية منتخبة تشرف على الجيش وعلى التشكيلات الأمنية الأخرى من أجل أن يكون قرار الحرب والسلم بيد سياسيين وصناع قرار منتخبين بشكل مباشر من قبل الشعب، ومن أجل إبعاد المؤسسات الأمنية والعسكرية عن المصالح الضيقة والاستقطابات الحزبية، إذ التداخل الشديد ما بين الأمني والسياسي وعدم وجود ضوابط وحدود فاصلة ما بين العام والخاص أسهم ذلك بانتهاكات واضحة لحقوق الإنسان وأدى إلى تكديس السلطات كلها في أيدي زعامات نخبوية مستبدة، لذلك إن تعزيز الفصل المتوازن ما بين السلطات هو أحد المداخل المهمة والمعتبرة في إحداث تحول حقيقي إلى الديمقراطية⁽³⁾، وإن ما تتطلبه المعالجة في الواقع السياسي الجزائري هي منظومة من الإجراءات تكون في مقدمتها الرؤية السياسية الناضجة اجتماعياً وسياسياً وترجم في البنية الدستورية التي تكون المدخل لإعادة توازن السلطات وتنظيم شؤونها ومن ثم توسيع مجالات المشاركة السياسية وتعزيز دورها في التنظيم السياسي من خلال تفعيل دور الأحزاب والتنظيمات الاجتماعية الأخرى لتمارس دورها في نشر الوعي وإرساء الثقافة السياسية المساهمة في كفاءة الأداء العام واستئناف دور المجتمع في الرقابة والتأثير في صناعة القرار الرسمي بما يتوافق مع الأطر العامة والناظمة للعمل السياسي استناداً إلى مرتكزات الحكم الصالح الذي يمثل الرؤية التي تؤطر خطوات الحل للنظام السياسي الجزائري.

(1) فتحي دايم، مصدر سبق ذكره، ص 128.

(2) دليلة سليمان وكنزة دليمي، آثار الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري (2000-2017)، رسالة ماجستير، جامعة احمد دراية- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019، ص 54

(3) شهيدة أبو بكر، مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الدستوري في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، 2019، ص 76

الخاتمة:

لقد استندت الرؤية السياسية المؤسسة للدولة الجزائرية الى الشرعية الثورية كرد فعل على المرحلة التي أعقبت الاستقلال إذ تستهدف تركيز السلطة لدى قطب واحد داخل النظام امتثالاً لرؤية قادة الجيش بحكم موقعهم في عملية إدارة السلطة وايضاً كتعبير عن التحديات التي تعترى الواقع لجزائري آنذاك وقد كرس هذه الرؤية على مجمل التغيرات السياسية المتعاقبة التي شهدتها النظام مما انعكس ذلك على نشاط المؤسسات ودرجة تنظيمها مع التأكيد على دور المعطى الدستوري الذي يقر بتوحيد السلطة واحتكارها لمركز رئيس الجمهورية مما يعكس رفض النظام لتقبل المشاركة في إدارة السلطة او على الأقل تقسيم السلطة لهيئات مستقلة وظيفياً وقد عزز ذلك بالجانب التطبيقي الذي افرز احكام واضح لرئيس الدولة على مختلف المؤسسات الرسمية وكذلك القرار السياسي مع ارتقاؤه لموقع يقيه عن المسؤولية وتفعيل وسائل الرقابة تجاهه مما اسهم في تنشي ركائز حكمه لدورات رئاسية عدة مستنداً بشرعيته من التغيرات الدستورية التي افضت الى غياب المنافسة على السلطة وضالة منطلقات التغيير السياسي لاسيما في ظل الخمول الذي يعترى نشاطات التنظيم المجتمعي سواء من جانب نشاط الأحزاب أو تراخي منظمات المجتمع المدني عن ممارسة دورها في رفع مدارك المجتمع والارتقاء بوعيه السياسي وقد اتضح ذلك جلياً في عهد الرئيس(عبد العزيز بوتفليقة) فقد كان الوهن الذي يعترى سيطرته على زمام السلطة السبب الرئيسي في ازاحته عن مقاليد الحكم لاسيما وقد ترافق ذلك مع الحركات الاجتماعية التي شهدتها مختلف الدول العربية وايضاً طبيعة المعطيات الناتجة بفعل انحرافات النظام وقيوده على الشعب اعطى مزيداً من الدوافع للحراك الاجتماعي الذي شرع لدخول الجزائر في مرحلة سياسية جديدة تعكس معطياتها تأثير البنية السابقة على كثير من مخرجاتها ورؤيتها لإدارة الدولة وتنظيم مؤسساتها مما دفعنا لطرح مجموعة من الحلول نؤكد على أهميتها في التغيير الإيجابي للنظام السياسي الجزائري وتفعيل النشاط لمكوناته بما تقتضيه الانساق الديمقراطية في النظم السياسية المعاصرة.

الاستنتاجات:

1- ان النظام السياسي الجزائري يعاني من اختلال بنوي مقيد بالنص الدستوري الذي يعكس تركز السلطة بيد رئيس الجمهورية فلم يكن للتغيرات الدستورية اثر على تثبيت الاستقرار السياسي والارتقاء بواقع النظام فكراً وممارسة لاسيما وان التغيير السياسي في كل مرحلة لا يتم بالوسائل السلمية.

- 2- قد افضى تغول رئيس الجمهورية على السلطات من خلال احكامه على مخرجاتها والتدخل في تنظيمها مما جعلها لان تكون مؤسسات شكلية الاختصاص وتابعة لرئيس الدولة من جانب الوظيفة والاختصاص فالقضاء مقيد بالمجلس الأعلى للقضاء وسلطة التشريع مقيدة بمجلس الامة تارة وبالمجلس الدستوري تارة أخرى فضلاً عن مجلس الوزراء الذي يرتبط به مباشرة.
- 3- ان مرتكزات الشرعية السياسية للنظام الجزائري هشة لكونها قائمة على استغلال موارد السلطة واحتكار ممارستها فلم يشهد النظام تداول سلمي على السلطة ولم يفرز نشاطاً ذو مشاركة حقيقية ديمقراطية للتنظيمات المجتمعية في الواقع السياسي.
- 4- ان التغيير السياسي في الجزائر ما بعد العام (2019) يعكس تأثير البنية السياسية السابقة على مخرجات الواقع الراهن فالإرادة السياسية للقوى المؤثرة مكبلة امام اجراء تغييرات جوهرية سواء على مستوى البنية الدستورية او إعادة تنظيم المؤسسات واختصاصات وايضاً على مستوى الحقوق والحريات ورفع القيود على فعاليات الحراك المدني.

التوصيات:

- 1- إعادة كتابة الوثيقة الدستورية استناداً لإرادة المجتمع ومراعاة خصوصياته مت التأكيد على أهمية القيم الديمقراطية ومضامينها في بلورة ذلك ومن ثم تكون المقدمة لاستكمال مرتكزات الدولة المدنية الضامنة للحقوق ومنع احتكار السلطة التي تكون السيادة فيها الى اختيارات الشعب وتطلعاته.
- 2- الشروع بخطوات بناء دولة المؤسسات التي تكون في مقدمتها اعتماد مبدأ الفصل الوظيفي بين السلطات ومنح الاستقلالية في ممارسة الاختصاص ليكون جل الأداء المؤسسي لخدمة الصالح العام وسلامة مخرجاته ليكون بذلك الدافع على تعظيم الإنجاز ودعم قدرات الدولة.
- 3- لا بد ان تكون شرعية النظام قائمة على الرضا والقبول الشعبي العام الذي ينعكس على فاعلية المشاركة السياسية من خلال الانخراط في الممارسات الديمقراطية والتأثير على القرار السياسي بواسطة النشاط المتنامي للتنظيمات الاجتماعية ودورها في إحلال ثقافة سياسية مساهمة في تعزيز رفع مدركات الوعي وتكون الأساس للتفاعل الإيجابي بين مكونات النظام السياسي.
- 4- لقد افرز البحث مجموعة حلول نقر بأهميتها في معالجة الاختلالات التي تعترى النظام السياسي الجزائري ونؤكد على فاعليتها في تثبيت دعائم الاستقرار ومرتكزات الأداء السياسي الكفوء لمنظومة الحكم في الجزائر.

List of sources:

This is an open access article under the CCBY license CC BY 4.0 Deed | Attribution 4.0 International / | Creative Common" : <https://creativecommons.org/licenses/by/4.0>

First: The Algerian Constitution of 1996, amended.

Second: Books and studies

(1) Shabahi Kenza and Habibi Nasira, Adapting the Algerian Political System in Light of Parliamentary Monopoly, Master's Thesis, Akli Mohand Oulhadj University, Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2017.

(2) Saleh Belhadj, Political Institutions and Constitutional Law in Algeria from Independence to Today, Office of University Publications, Algeria, 2010.

(3) Mar Kamal Ali, The Structure of Political Power in Algeria and Its Impact on Public Policy, PhD Thesis, University of Algiers 3- Faculty of Political Science and International Relations, Algeria, 2019,

(4) Ismail Qira and others, The Future of Democracy in Algeria, DN, Lebanon, 2002

(5) Aqila Khriachi, The Center of the National Assembly in the Algerian Constitutional System, PhD Thesis, University of Hadj Lakhdar Batna- Faculty of Law and Political Science, Department of Legal Sciences, Algeria 2010.

(6) Ali Burjah and Najib Boujajah, The Principle of Separation of Powers in Light of the 1996 Constitution, Master's Thesis, Abdelrahman Mira University, Bejaia- Faculty of Law and Political Science- Department of Public Law, Algeria, 2013

(7) Bashir Tawaleb and Mohamed Ben Sania, The Development of the Algerian Political System in the 1996 Constitution, Unpublished Master's Thesis, University of Ghardaia- Faculty of Law and Political Science- Department of Law, Algeria, 2020, p. 24.

(8) Nadia Khalfa and Lohani Habiba, Parliamentary Oversight of Government Actions in Light of the Constitutional Amendment of 2020, Studies for Academic Studies, Issue 20, Algeria, 2022.

(9) Masoudi Talha and Haimi Nasser El-Din, The Algerian Political System in Light of the Constitutional Amendment of 2020, Master's Thesis, University of Bejaia - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2021.

(10) Hisham Draji, Attempts at Political Reform in Algeria, Journal of Rights and Freedoms, Issue 5, Algeria, 2019.

Abdeljalil Miftah, Mechanisms of Mutual Oversight between Authorities and Their Implications in Light of Political Pluralism in Algeria, PhD Thesis, University of Biskra, Algeria, 2007.

(11) Saeed Bouchaer, The Algerian Political System, An Analytical Study of the Nature of the Governing System in Light of the 1996 Constitution: Legislative Authority and Oversight, Algeria, 2013.

(12) Nasser Jabi, Social Movements in Algeria Between a Crisis The nation state and the cracks in society, from the research of the symposium on social movements in the Arab world, Arab Research Center, Cairo, 2003.

(13) Hanan Miftah, The President of the Republic between the Algerian and American Constitutions, a comparative study, Master's thesis - University of Batna, 2004, Algeria.

(14) Mohamed Ouma Youf, On the Presidential Nature of the Algerian Political System, PhD Thesis in Law, Faculty of Law and Political Science, Dar Houma University, Algeria, 2005

(15) Boukafa Abdellah, The Algerian Constitution: Its Origin, Provisions, and Determinants, Dar Al-Rayhana for Publishing and Distribution, Algeria, 2002

This is an open access article under the CC BY license CC BY 4.0 Deed | Attribution 4.0 International / | Creative Common" : <https://creativecommons.org/licenses/by/4.0>

- (16) Meziani Lounes, Selecting Sovereignty for Parliament in Light of the Algerian Constitution (1996), Master's Thesis, Mouloud Mammeri University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2011
- (17) Wario Mohamed, The Executive Authority in the Algerian Constitutional System between Unity and Duality, PhD Thesis, University of Algiers - Faculty of Law, Algeria, 2012
- (18) Boukafa Abdellah, A Brief Introduction to Constitutional Law (The Algerian Constitution, Its Origin in Jurisprudence and Legislation), 4th ed., Dar Al-Hoda for Publishing and Printing, Algeria, 2010.
- (19) Amar Awadi: Administrative Law, National Book Foundation and University Publications Office, Algeria, 2005
- (20) Saeed Bou Shair, The Algerian Political System, Dar Al-Hoda for Printing and Publishing, Algeria, 1993.
- (21) Zarrouk Hakim, The Political and Legal Development of the Position of Prime Minister in the Algerian System, Master's Thesis, University of Algiers - Faculty of Law and Political Science, 2004.
- (22) Fawzi Oussedik, The Mediator in Political Systems and Constitutional Law, 1st ed., Dar Al-Kitab Al-Hadith, Algeria, 2000,
- (23) Lobna Qaid and Gharboun Rokia, The Political Responsibility of the Prime Minister in the Algerian Constitutional System, Master's Thesis, University of Merbah Ouargla - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2012.
- (24) Ahmed Marah, The Impact of the Constitutional Amendment of 2008 on the Relationship between the Legislative and Executive Authorities, Master's Thesis, Abu Bakr Belkaid University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2015.
- (25) Miloud Dhabih, Separation of Powers in the Algerian Constitutional Experience, Dar Al-Hoda for Printing and Publishing, Algeria, 2011.
- (26) Abdel Jalil Miftah, Mechanisms of Mutual Control between Authorities and Their Implications in Light of Political Pluralism in Algeria, PhD Thesis, University of Biskra, 2008
- (27) Chikhi Chafik, Lack of Functional Independence of Judges in Algeria, Master's Thesis, University of Tizi Ouzou - Faculty of Law and Political Science, 2010.
- (28) Fawzi Oussedik, Al-Wafi in Explaining Constitutional Law, Part 3, University Publications Office, Algeria, 1994.
- (29) Ben Mansour Abdel Karim, Judicial Duality in Algeria, PhD Thesis, Mouloud Mammeri University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2015.
- (30) Miloud Dhibih, Separation of Powers in the Algerian Constitutional Experience, Dar Al-Hoda for Printing and Publishing, Algeria, 2007.
- (31) Dhir Bin Amou Sader, Separation of Powers and Independence of the Judiciary, As-Sabah Magazine of the Tunisian Republic, Issue 16, Tunis, 2014.
- (32) Abdullah Boukafa, The Algerian Constitution: Its Origins, Provisions, and Limitations, previously cited source, p. 234.

- (33) Zahwa Bouchaala and Kahina Beloz, The Legal Status of the Constitutional Council in the Algerian Political System, Master's Thesis, Abdel Rahman Mira University, Algeria, 2014
- (34) Saeed Fathi and Fenazi Iman, The Status of the Constitutional Council in the Algerian Political System, Master's Thesis, Sheikh Al-Arabi Al-Tabasi University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2017,
- (35) Fathallah Al-Ghazi, Constitutional and Political Systems of the Maghreb Countries: A Critical Approach, (Proceedings of the Marrakesh Symposium, 15-26-28 October (1999)
- (36) Ahmed Al-Rashidi, The Legislative Institution in the Arab World, Center for Political Research and Studies, Beirut, 1997.
- (37) Ismail Qira and others, The Future of Democracy in Algeria, 1st ed., Center for Arab Unity Studies, Beirut 2002.
- (38) Fathallah Al-Ghazi, Constitutional and Political Systems of the Maghreb Countries: A Critical Approach, (Proceedings of the Marrakesh Symposium, October 15-26-28), Maghreb, 1999.
- (39) Massensen Charbi, Four Years After the February 24, 2019 Movement in Algeria: Between Judicial Repression and the Strengthening of Authoritarian Rule, Arab Reform Initiative, Tunis, 2023.
- (40) Hanad Muhammad, The Algerian Political System: A Break or Continuity of Society's Awareness of Itself About Civil Society in the Maghreb, 1st ed., Dar Toubkal for Publishing, Maghreb - Casablanca, (1998).
- (41) Khadir Aisha and Tawir Freha, The Nature of the Political System and Its Impact on Public Policy in Algeria, Master's Thesis, Ziane Achour University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2019.
- (42) Adel Touati and Tariq Badi, Social Policy and Its Impact on the Stability of the Political System in Algeria, Master's Thesis, Martyr Hama Lakhdar University in El Oued - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2019.
- (43) Qusay Hussein, Archaeology of Corruption and Power, University Library, Dar Al-Bahar, Beirut, 2009.
- (44) Kreibish Nabil, The Problem of Political Change in Algeria, Journal of Political Science, Issue 59, Baghdad, 2020, p. 265
- (45) Omar Farhati, Arab Political Systems between Negative Stability and Positive Change, Journal of Human Sciences, Issue 20, 2002
- (46) Lounis Fares, Identity Policy in Political Parties in Algeria (1989-2012), Master's Thesis, Dr. Taher Moulay University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2012.
- (47) Bilal Mawazi, Civil Associations as a Basis for Activating Political Development in Algeria, Journal of Jil for Political Studies and International Relations, Issue 1, Algeria, 2015.
- (48) Souad Ben Qaqa, Political Participation in Algeria, Family Codification Mechanisms as a Model (1962-2005), PhD Thesis, University of Mohamed Kheider Biskra - Faculty of Humanities and Social Sciences - Department of Social Sciences, Algeria, 2011.
- (49) Lounis Fares, Identity Politics in Political Parties in Algeria (1989-2012), Master's Thesis, Moulay Said University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2012.
- (50) Mohamed Boudiaf, Democratic Transition Forum, University Publication, University of M'sila, Algeria, 2015

- (51) Fathi Daim, Democratic Transition in Algeria: Reality and Prospects, Master's Thesis, Abdelhamid Badis University Mostaganem - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2019.
- (52) Mounir Sawalhia, Values and Strategies of the Political Elite and Their Relationship to Governance in Algeria: A Field Study in the Algerian Parliament, PhD Thesis, University of Algiers - Faculty of Humanities and Social Sciences, 2008,
- (53) Zenati Fouad, The Evolution of the Governing System and the Problem of Political Stability in Algeria, available at the email: <https://asjp.cerist.dz/en/article/80963,2024/10/22,10:00pm>(54)
- (55) Abdelkader Abdelali, Political Reforms and Their Possible Results after the Legislative Elections in Algeria, Beirut: Arab Center for Research and Political Studies, 2012.
- (56) Aji Abdel Nour, The Experience of Multipartyism in Algeria and Democratic Transition: An Applied Study in Algeria. Cairo: Dar Al-Kitab Al-Hadith. 2010,
- (57) Mohamed Amzian, The Authoritarian State in the Arab World: Historical Roots and Formation of Political Elites, Algerian Journal of Political Studies, Issue 26, Algeria, 2020,
- (58) Mosaab Shanin, The Impact of Political Stability on Political Development in Algeria, Master's Thesis, University of Kasdi Merbah - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2012
- (59) Omar Abed, Civil Society in Algeria and its Role in Political Development, Master's Thesis, University of Ouargla - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2015
- (60) Mohamed Majdan, Civil Society in Algeria and the Process of Democratic Transition, Political Journal of Algerian Studies, Issue 7, Algeria, 2020
- (61) Mohieddine Bayadi, Civil Society in the Maghreb Countries, Its Role in Political Development, Master's Thesis, University of Biskra - Faculty of Law and Political Science, 2012
- (62) Dalila Slimani and Kenza Dlimi, The Effects of Administrative Corruption on the Political System Algerian (2000-2017), Master's Thesis, Ahmed Draia University - Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2019
- (63) Shahida Abu Bakr, The Principle of Separation of Powers in the Constitutional System in Algeria, Master's Thesis, Abdelhamid Ibn Badis University Mostaganem, Algeria, 2019,